العدد الثالث (ابريل - مايو - يونيو) 2020

Legal Challenges

The International Magazine of Law & Economics
التحديـــات القـــانونيـــة
مجلة قانونيـة اقتصاديـة دوليـة

رؤية حديثة
لنقل الثقافة القانونية
عبر الحدود

إيمانويل بييرات

محامي الملكية الفكرية الفرنسي
وأمين نقابة المحامين
لمتحف باريس

تصـدر من دولـة الكويـت
رئيسة التحرير: أريـج حمـادة
تصـــدر كـــل 3 أشهـــر

من نحن 4

شروط وضوابط 5

مقال الافتتاحية 6

رؤية خبراء ..... 10 - 11

مقالات ..... 12 - 41

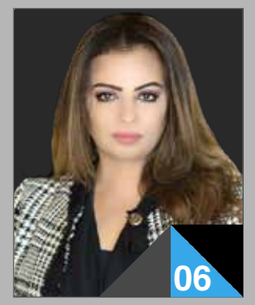

أريج حمادة

إيمانويل بييرات

إلويسا هو

كازهيرو كوباياشي

نبيلة العنجدي

نضال الحميدان

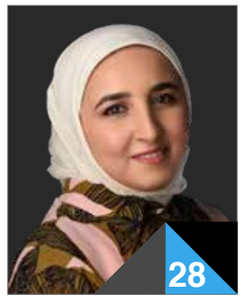

د. بشائر الغانم

بدر الرشيدي

غدير الجمعة

نادية عبدالرزاق

فرح الصدى

التحديات القانونية

هي

مجلة إلكترونية دولية متخصصة في مجال القانون والاقتصاد تنطلق من دولة الكويت. وتعتبر المجلة الأولى من نوعها في السوق الإعلامي الكويتي.

تأسست التحديات القانونية عام 2019 وذلك لمواكبة التطور في القطاع القانوني والاقتصادي تملكها المحامية/أريج عبدالرحمن حمادة – هي رئيسة التحرير و هي أيضا مؤسسة مجموعة التحديات القانونية لأعمال المحاماة والاستشارات القانونية.

التحديات القانونية مجلة دولية تصدر كل ثلاثة شهور باللغة العربية والإنجليزية. تهدف إلى مساعدة القراء المحامين والاقتصاديين والشركات، المهتمين بالتجارة الدولية والاستثمار عبر الحدود والعقود والتحكيم الدولي للاطلاع على كل ما هو حديث من القوانين والقضايا الاقتصادية في مختلف دول العالم؛ حيث تقدم لهؤلاء المهتمين كل شيء في هذا المجال بدءا من الرؤية العملية القابلة للتنفيذ بشأن أحدث الصفقات والقضايا، مرورا بالتطورات التجارية الدولية، إلى التحليل القانوني والاقتصادي وإجراء المقابلات مع محامين ومستشارين اقتصاديين في جميع أنحاء العالم؛ بغية مساعدة القراء في الوصول إلى فهم سابق للسوق التجاري الدولي.

تهتم التحديات القانونية بالقطاع الاستثماري والمصرفي والنفطي والعقاري والتجاري والتأمين والاستثمار الرياضي وقطاع الفاشن والعلامات التجارية، إلى جانب قضايا الإفلاس وإعادة الهيكلة والتمويل.

التحديات القانونية لبنة بارزة في صرح العمل القانوني، برؤية عصرية لنقل الثقافة القانونية عبر القارات.

شروط وضوابط المشاركة في مجلة التحديات القانونية

1. ان تكون عضوا في مجلة التحديات القانونية الدولية.
2. أن تحمل المشاركة رسالة واضحة ومفيدة ومثيرة للاهتمام يتم تقديمها بأسلوب منطقي .
3. أن تكون المشاركة في المجال القانوني الاقتصادي او المجال الاقتصادي .
4. أن يتحمل المشارك كامل المسئولية القانونية لما جاء في مشاركته من معلومات وحقائق .
5. أن تكون المادة خالية من السرقات الأدبية والعلمية.
6. أن يتم تقديم المادة باللغتين العربية والإنجليزية
7. أن يتم الموافقة على المادة بعد مراجعتها من قبل فريق مجلة التحديات القانونية الدولية.
8. تزويدنا بكامل التفاصيل الشخصية (رقم التليفون – العنوان – عنوان العمل – صورة شخصية – موقع الويب سايت – حسابات التواصل الاجتماعية الشخصية – ومستندات التخصص).

مميزات العضوية في مجلة التحديات القانونية الدولية

1. المشاركة في مجلة التحديات القانونية الدولية (مقال – مقابلة صحفية – تقرير – احكام قضائية).
2. الإعلان التجاري .
3. تغطية المناسبات القانونية الاقتصادية أو الاقتصادية (مؤتمر – ندوة – حلقات نقاشية .....الخ).
4. أخبار الصفقات التجارية و الاستمثارية.
5. أخبار قانونية اقتصادية أو اقتصادية.

كورونا..
القوة القاهرة وسياسة التأمين

المحامية/
أريج عبدالرحمن حمادة
رئيسة التحرير ومؤسسة مجموعة التحديات القانونية – مكتب محاماة ومجلة قانونية اقتصادية

في ظل الهجمة الوبائية لفايروس كورونا الجديد المتطور بشكل سريع ومخيف على العالم، يتعين على الشركات والمصارف والمؤسسات المالية والمصانع أن تكون مستعدة لآثارها المالية والقانونية المتوقعة على أعمالها لما لهذا الوباء من آثار سلبية واضطرابات اقتصادية كبيرة على العالم بشكل متزايد؛ فالخسائر لن تكون مقتصرة على الأرواح فقط.

العالم معتمد بشكل كبير على الصناعة الصينية، ومع إغلاق المصانع الصينية للحد من انتشار فايروس كورونا، كيف سيتم تغطية احتياجات ومتطلبات الأسواق العالمية في المرحلة القادمة؟

تثير هذه الاضطرابات الجديدة قضايا قانونية مهمة. وعلى الرغم من أن الوضع يتطور بسرعة. إلا أنه ما زال هناك وقت لأصحاب الشركات التجارية لاتخاذ خطوات استباقية للتخفيف من تأثير فيروس كورونا على موظفيهم وأعمالهم التجارية والاستثمارية؛ حيث ينبغي تكييف أعمالهم ووضع التدابير الوقائية والعلاجية للحد من المخاطر القانونية.

يتعين في البداية تحديد المخاطر القانونية المقبل عليها عالم المال والأعمال. وحسب وجهة نظري أجدها وفقاً للتالي:-

1) القوة القاهرة وتأثيرها على الالتزامات التعاقدية.

2) التأثير القانوني والمالي على هياكل رأس المال.

3) التأثير القانوني والمالي على القروض والائتمان.

4) التأثير القانوني على حقوق الموظفين وسلامتهم الصحية.

5) تغطية شركات التأمين لمخاطر كورونا.

6) القدرة على التسويق لصفقات جديدة.

7) انقطاع الموظفين عن العمل بسبب الحجر الصحي أو القيود المفروضة على السفر من قبل الحكومات.

تغيير البيئة الاقتصادية:

تفشي وباء فايروس كورونا أجبر العديد من الشركات في جميع أنحاء العالم على تبني طرق واستراتيجيات جديدة للعمل.

وعالم المال اليوم بحاجة إلى الاستعداد وتوفير الكثير من التفاصيل والخصوصية حول تأثير فايروس كورونا على الاقتصاد العالمي والعواقب القانونية المترتبة عليه بسبب الالتزامات القانونية التعاقدية على الشركات التجارية بعد تفشي وباء فايروس كورونا؛ حيث أدى ذلك إلى التأثير بشكل خطير على العمليات التجارية في جميع أنحاء العالم. والحكومات تعمل على حماية مواطنيها في الداخل والخارج؛ لذلك تهدد هذه الإجراءات بإحداث انقطاع للموظفين عن العمل ما سيعود بالضرر على استمرارية الأعمال التجارية سواء بسبب الحجر الصحي أو الحجر المنزلي أو القيود التي فرضتها الحكومات

على السفر والتنقل بين الدول وإغلاق الحدود، ما أدى إلى إحجام الكثير من الناس عن السفر.

في 30 يناير أعلنت منظمة الصحة العالمية حالة الطوارئ العالمية لفايروس كورونا؛ ما أدى إلى إلغاء الفعاليات الكبرى في العديد من البلدان، وساهم أيضاً في تقليص العديد من الشركات الدولية لعملياتها التجارية منذ اندلاع هذا الوباء. ومثال على ذلك فقد أعلنت تويوتا وقف إنتاجها.

وقد أدى كل ذلك أيضاً إلى توقف المئات من المصانع في الصين عن العمل وبالتالي تعطيل الإنتاج وقطع الغيار.

تعطل الحركة والعمل أدى إلى انخفاض ملحوظ في الاستهلاك والضغط على الشركات الدولية في العديد من القطاعات بما في ذلك التعليم والطيران والسياحة والتجارة والضيافة والاستثمار والشحن وغيره؛ ما يترتب عليه عواقب مستقبلية قانونية واقتصادية.

قد تضطر الشركات إلى مواجهة مخاطر الأمن السياسي والاقتصادي والقانوني، وقد يؤدي انتشار الوباء لفترة طويلة إلى اضطراب اقتصادي وإلى إثارة السخط العام في العديد من الدول ما قد يسبب خنق الابتكار وفشل النمو.

إغلاق التصنيع الصيني سيكون له تأثير سلبي على سلسلة التوريد العالمية، إلى جانب التأثير المترتب على مشاريع البناء والصناعات التحويلية والبنية التحتية الأخرى؛ ما يسبب اضطرابا ماديا واقتصاديا سواء بشكل مباشر أو غير مباشر على الأسواق الأخرى، بما في ذلك أسواق السلع الأساسية (الحديد والنحاس وتجارة التجزئة والنقل والصناعة وكذلك قيود السفر) وذلك كله سيكون له تأثير بشكل كبير على الأنشطة التجارية والبناء والتشغيل بالإضافة إلى قطاع الشحن سواء من حيث تعطيل الرحلات أو إغلاق الحدود أو التأخير نتيجة الفحوصات الصحية والفنية التي تتم في الموانئ أو بسبب قرارات الحكومة في إغلاق الحدود أو بسبب الحجر الصحي للحالات المشتبه فيها بين الطاقم أو الركاب على متن السفن والذي ينتج عنه بالتالي التأخير في تسليم البضائع، وهذا كله يؤدي إلى عواقب باهظة التكلفة وآثار لوجستية وتأمينية كبيرة. لذلك لا بد من وضع العديد من الخطط الاستراتيجية لضمان استمرارية العمل.

القوة القاهرة وآثارها على الالتزامات التعاقدية

ينبغي على الأطراف المتضررة إعادة النظر في عقودهم فيما إذا كانت تنص على شروط القوة القاهرة وما إذا كان فايروس كورونا يندرج ضمن الحماية القانونية التي يوفرها البند المعني بالأوبئة أم لا.

تفشي وباء فايروس كورونا أجبر العديد من الشركات في جميع أنحاء العالم على تبني طرق واستراتيجيات جديدة للعمل

حيث تعرف القوة القاهرة بشكل عام أنها ظروف غير متوقعة وخارج نطاق سيطرة الأطراف المتعاقدة المعقولة والتي في حال حدوثها يتوقف أداء الالتزامات التعاقدية.

بعض أحكام القوة القاهرة واسعة تصف أحداثا معينة خارجة عن السيطرة والمعقولة، وبعضها ضيقة حيث تصف فقط أحداثا معينة.

بعض شروط القوة القاهرة تعفي من أداء الالتزامات التعاقدية إذا كان منع الأداء مستحيلاً. ووفقاً لذلك، فإن بعض شروط القوة القاهرة قد لا تعفي

التزامات الطرف إذا ظل الأداء ممكناً، لكنه يصبح أكثر صعوبة مالياً بحيث يتطلب من أحد الأطراف تحمل المزيد من المخاطر.

تقدم مرحلة تنفيذ العقود أحد أهم المراحل في سياق الوفاء بالالتزامات التي قررت في أحكام العقد وكترجمة لحسن نية المتعاقدين. غير أنه أحياناً قد تحدث مفاجآت تحول إما دون تنفيذه أو أنها قد تجعل من تنفيذه مسألة صعبة ومرهقة بالنسبة لأحد أطراف العقد.

مدى تأثير الظروف الطارئة والقوة القاهرة على مسار تنفيذ العقد الدولي

تعتبر العقود هي الأداة القانونية الأكثر استهلاكا في المجال التجاري. وفي حال انعقد العقد انعقادا صحيحا فإنه يلزم طرفيه بتنفيذ العقد وفقاً لمضمونه. وهو ما يعبر عنه بالقوة الملزمة للعقد. ولكن أحياناً يواجه تنفيذ العقود عدة صعوبات تجعل تنفيذها صعبا أو عسيرا على أحد المتعاقدين أو يستحيل تحققه بسبب حالات استثنائية كالظروف الطارئة أو القوة القاهرة.

توقف الأعمال التجارية وتغطية التأمين:

هل يغطى التأمين أضرار كورونا على الأعمال التجارية المتضررة؟

على الصعيد المحلي، فالشركات التجارية الكبيرة فقط هي التي تهتم بالتعاقد مع شركات التأمين ولكن أغلب الشركات التجارية لا تهتم كثيراً بمسألة التأمين بما فيهم المشروعات الصغيرة أيضاً لأن أغلبهم يعتمدون بشكل عام على الدعم الحكومي في الرخاء وكذلك في الأزمات.

بعكس الشركات التجارية العالمية فمسألة التأمين هي من المسائل الهامة التي تحرص الشركات على وجودها. والعديد من الشركات لديها تأمين ضد انقطاع الأعمال ولكن عادة يكون التأمين متعلق بالخسائر والأضرار الناجمة عن الأحداث الكارثية مثل الأعاصير والزلازل والحرائق وليس الأوبئة.

حيث تحرص شركات التأمين في سياستها على استبعاد الأمراض المعدية بما في ذلك انقطاع الأعمال وتوقفها إلا في حالات استثنائية إن كان هناك بند واضح وصريح على عدم استبعاد الأوبئة في عقد التأمين المبرم ما بين شركة التأمين والشركة التجارية. وفي هذه الحالة يكون هناك مجال للمفاوضات حول ما إذا كان فايروس كورونا من ضمن الأوبئة التي تدخل في التأمين أم لا.

تلقت بعض شركات التأمين في الصين عدداً قليلاً من المطالبات المتعلقة بفايروس كورونا. إلا أن سياسة التأمين الخاصة بقطاع الأعمال تنجم عن الأضرار المادية للممتلكات وبالتالي لن يتم تغطية الأضرار الناتجة عن إغلاق المصانع وإيقاف العمل بسبب تفشي مرض كورونا لأن سياسة التأمين لا تغطي الأضرار والخسائر بسبب التوقف عن العمل.

لذلك فالصياغة الدقيقة في العقود هي المفتاح الأساسي لضمان الحماية الكافية من عقود الشركات التجارية، سواء المتعلقة ببند التأمين أو القوة القاهرة.

وختامًا فإننا نوصي بما يلي:

1 – ضرورة قيام الشركات التجارية بتقييم مخاطرها القانونية والمالية: فهذا هو الوقت المناسب لوضع خطط للتصدي لجميع المخاطر المتوقعة في المستقبل. فبالنسبة للشركات التي تواجه احتمال عدم القدرة على الأداء بموجب العقود الحالية، فإن قيامها بخطوات استباقية كالمراجعة القانونية للعقود ذات الصلة والتواصل المبكر مع الطرف الآخر أمر بالغ الأهمية.

2 – ضرورة تأسيس فريق قانوني متخصص بالجانب الاقتصادي لوضع حلول وخطط قانونية استباقية لمواجهة المخاطر والأضرار والخسائر المقبلة عليها الدولة مستقبلاً. لوضع حلول جذرية بدلا من الحلول الحالية بتأجيل الأقساط، خصوصا أننا لا نعلم متى ستنتهي هذه الأزمة؛ فمن غير المنطقي أن يتم تأجيل أقساط المدينين إلى أجل غير مسمى.

التوجيه الأوروبي الجديد الصادر عن الاتحاد الأوروبي بشأن الحق المؤلف في العصر الرقمي

بقلم / إيمانويل بييرات

محامي شريك في شركة محاماة

أمين نقابة المحامين في متحف باريس

قبل عام 2019، ظل غياب الأمن القانوني هاجساً لدى المؤلفين ممن سلطوا الضوء على أن قيمة والعائد من مصنفاتهم الخاضعة للحماية بموجب حق المؤلف كان يتم الحصول عليه عبر منصات الإنترنت، مثل يوتيوب، دون سند قانوني. وعلاوة على ذلك فقد كان المستخدم وحده يتحمل المسؤولية عن رفع عمل محتال ومزيف على الإنترنت. أما هذه المنصات فقد كانت محمية بموجب قواعدها الأساسية للاستضافة والتي أعطتهم فرصة عدم تحمل المسؤولية.

حتى صدر التوجيه رقم (2019/ 790) بتاريخ 17 أبريل 2019 بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في السوق الرقمية الموحدة ليعالج تلك القواعد الأساسية وكان الغرض من هذا التوجيه هو إضفاء التحديثات والتعديلات على بعض جوانب إطار العمل القانوني في الاتحاد الأوروبي بحيث يجعل قانون حق المؤلف يتماشى ويتلاءم مع التقنيات الحديثة والطرق الجديدة لتوزيع العمل المحمي. ولقد تناولت المادتان ١٥ و١٧ من التوجيه هذا الأمر باستفاضة، ومن جانب آخر كان ممثلو المؤلفين يعارضون التوجه الذي تبنته كل من جوجل وأمازون وفيسبوك وأبل الذين كانوا يعترضون على تلك التعديلات والتحديثات.

ومن حيث الجوهر، تؤكد المادة ١٥ من هذا التوجيه على حق الناشرين الصحفيين في الحصول على المقابل عند استخدام مزودي خدمة مجتمع المعلومات مثل أخبار جوجل لمنشور صحفي عبر الإنترنت.

أما المادة 17، فإنها تنص على طريقة جديدة لتقاسم العائد بين المنصات الإلكترونية والمؤلفين؛ حيث تنشئ وتضع نظامًا لإصدار اتفاقيات تراخيص تسمح للمؤلفين أو أصحاب الحقوق بالحصول على مقابل معقول يتناسب مع استخدام عملهم المحمي بحق المؤلف عبر الإنترنت. ومن الآن فصاعدًا، فإن منصات الإنترنت مشاركة المحتوى باتت مسؤولة عما تشاركه. ومع ذلك فهناك بعض المنصات لا تتحمل مسؤولية على حجم مبيعاتها السنوي أو متوسط عدد الزوار الفريدين شهريًا أو تاريخ إنشائهم، ويتم العمل بهذا الاستثناء لتعزيز الشركات في مرحلة البدء.

وختاماً، ينص التوجيه بشأن حق المؤلف والحقوق المجاورة في السوق الرقمية الموحدة على إطار عمل قانوني جديد يتلاءم ويتماشى مع التقنيات الحديثة للتصدي لعمليات الاحتيال بفعالية وكفاءة.

القوة القاهرة المترتبة على تفشي فيروس كورونا
من منظور النظام القانوني الصيني

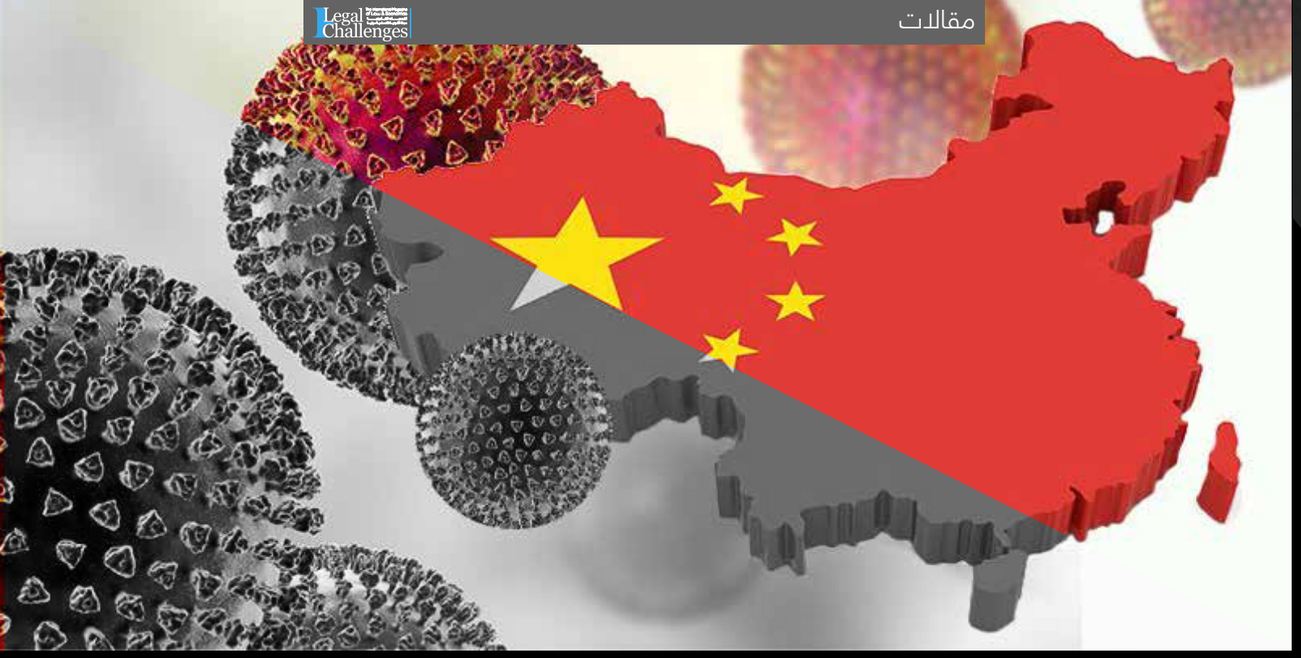

السيدة إلويسا هو

محامية صينية

في منتصف ديسمبر 2019 شهدت مدينة ووهان (في وسط الصين) أول حالات تفشٍّ لفيروس كورونا (المستجد 19) لتأتي حكومة ووهان وتعلن في الرابع والعشرين من يناير 2020 عن الإغلاق الحكومي في كامل المدينة التي يقطنها حوالي ١١ مليون نسمة، وما لبث هذا الإغلاق ممتدا حتى عم مقاطعة هوبي بالكامل (التي يقطنها 58.5 مليون نسمة) حيث تم حظر دخول أو خروج الأشخاص والمركبات باستثناء المواد اللازمة لمكافحة هذه الجائحة أو أي إمدادات ضرورية للاحتياجات اليومية في هذه المقاطعة التي تقع وسط الصين. وفي السادس والعشرين من يناير 2020 أصدر مجلس الدولة في الصين تعميمًا حكوميًا بتمديد عطلات رأس السنة الصينية الجديدة لمدة ثلاثة أيام وأتبعه بتعميمات رسمية تحظر على العديد من المقاطعات استئناف الأعمال أو المدارس حتى التاسع من فبراير 2020 باستثناء القطاعات الحيوية التي تعمل في مكافحة هذه الجائحة وتوفير احتياجات الحياة اليومية والاحتياجات الأساسية في المدينة . ومع استمرار تفشي الفيروس أقدمت بعض المناطق (مثل جواندونغ في جنوب الصين)، والتي عانت تأثيراً أقل نسبياً من فيروس كورونا، على اتخاذ قرار لاستئناف العمل بشكل كامل منذ العاشر من فبراير 2020، إلا أن بعض المناطق الأخرى القريبة من مركز تفشي الفيروس مثل تشنغتشو (التي تقع حوالي ٥٠٠ كيلومتر شمال مدينة ووهان مركز تفشي الفيروس) قامت بحظر استئناف العمل في قطاع الإنشاءات (عدا المشروعات الهامة بالنسبة للحياة المدنية مثل الإنشاءات الخاصة بوسائل النقل العامة وسياسة الإسكان التفضيلية لذوي الدخل المحدود) حتى السادس عشر من مارس 2020.

ومنطقياً ليست الصين وحدها هي التي تتخذ تدابير لمكافحة هذه الجائحة: حيث قامت بعض الدول الأجنبية بفرض حظر على سفر المواطنين الصينيين. ومن جهة أخرى قامت بعض شركات الطيران الدولية بالإعلان عن إلغاء مؤقت للرحلات المتجهة إلى الصين والقادمة منها؛ فيما قامت المنظمات الدولية مثل جولدمان ساكس لإدارة الأصول ونقابة المحامين بين دول المحيط الهادئ (IPBA) بإلغاء اجتماعاتها أو مؤتمراتها السنوية أو تأجيلها (المؤتمر العالمي للهواتف النقالة 2020 في برشلونة ومؤتمر نقابة المحامين بين دول المحيط الهادئ 2020 في شنغهاي).

وغني عن القول أن توقف الإنتاج داخل الصين والإغلاق الحكومي في المقاطعات الصينية التي بها صناعات تحويلية كثيفة وإلغاء حركة الانتقالات الدولية إلخ. قد تسبب بشكل مباشر وغير مباشر وأدى إلى التأخير أو الإخفاق في أداء وتنفيذ العقود. وفي هذا الصدد، أصدر المجلس الصيني لتنمية التجارة الدولية CCPIT أول "شهادة قوة قاهرة" في 2

فبراير 2020 لشركة تصنيع في مقاطعة تشجيانغ وذلك لتأييد الإعلان عن آثار القوة القاهرة على قدرة الشركة الصينية على تقديم البضائع إلى مصنع أفريقي. ومع ذلك سرعان ما قامت رويا دوتش شيل بي آي سي وشركة توتال إس إيه بالرفض العلني لإشعار القوة القاهرة الصادر عن مشتر صيني LNP. تسعى الأطراف المتضررة بترقب للحصول على مشورة قانونية وتتساءل عما إذا كانت القوة القاهرة هي الحل لعرقلة أداء العقد التي سببتها جائحة فيروس كورونا المستجد 19.

وانطلاقاً من هذه الضرورة القانونية الفعلية البارزة، فإن مؤلف هذه الورقة يريد تسليط بعض الضوء على تعريف حالات القوة القاهرة وتطبيقها من منظور النظام القانوني الصيني ومن ثم تقديم بعض الاقتراحات إلى الأطراف المتضررة من جائحة فيروس كورونا المستجد 19 لحمايتها الحماية المناسبة بناء على حالات القوة القاهرة.

1- تعريف حالة القوة القاهرة وتوابعها وآثارها القانونية بناء على القانون الصيني

تنص المادة 180 من الأحكام العامة في القانون المدني الصيني (GPCL) على تعريف حالة القوة القاهرة بأنها "أي أثر أو ظرف موضوعي حتمي ولا يمكن التنبؤ به ولا يمكن التغلب عليه".

وتنص نفس المادة على أنه "عندما يعود الإخفاق في أداء الالتزامات المدنية لحالة قوة قاهرة فلن تترتب عليه مسؤولية مدنية باستثناء ما ينص عليه أي قانون بخلاف ذلك".

تتبع أحكام قانون العقود الصيني نفس النهج المنصوص عليه في القانون المدني الصيني؛ حيث تنص المادة 117 على أن القوة القاهرة هي أثر أو ظرف موضوعي حتمي ولا يمكن التنبؤ به ولا يمكن التغلب عليه". وفي حالة الإخفاق في أداء أو تنفيذ العقد بسبب حالة القوة القاهرة وما نتج عنها من آثار، فسوف يتم إعفاء الأطراف إعفاءً جزئيًا أو كليًا من المسؤولية باستثناء ما ينص القانون على خلافه. وإذا وقعت حالات القوة القاهرة بعد تأخر الأطراف في أداء أو تنفيذ العقد فلا يمكن إعفاؤهم من المسؤولية بسبب الإخفاق في تنفيذ وأداء العقد. وعلاوة على ذلك، تنص المادة 1-49 على أنه بإمكان الأطراف إنهاء العقد إذا استحال تنفيذ أهدافه بسبب حالة القوة القاهرة. بالإضافة إلى الشروط "العامة" المذكورة أعلاه، ينص قانون العقود على حكم محدد يعتمد على نوع الأطراف المتعاقدين: على سبيل المثال بالنسبة لنقل البضائع، من المقرر أن الناقل لن يتحمل مسؤولية التعويض في حالة حدوث تلف بالبضائع أو تعرضها للتدمير بسبب القوة القاهرة. ومن الجهة الأخرى فلن يكون مالك البضائع مسؤولاً عن دفع التعويض إذا تعرضت البضائع للتلف أو التدمير أثناء النقل بسبب حالة القوة القاهرة. وتوجد بعض القوانين الصينية الأخرى مثل قانون السفر الصيني والقانون الصيني البحري إلخ والتي تتبنى فكرة مماثلة وتنص على إعفاء الأطراف المتضررة من حالة القوة القاهرة من المسؤولية.

وبالرغم من أن الأثر القانوني لحالة القوة القاهرة أكثر أو أقل وضوحًا، فإن القانون لم يتطرق لتعريف صريح لها مطلقاً، ناهيك عن أن القانون المدني الصيني وقانون العقود لم يقدما تعريفًا آخر لكلمة "غير متوقع" و "حتمي" و "لا يمكن التغلب عليه"، ومن هنا أضحى تحديد حالة القوة القاهرة حسب الممارسة القانونية الصينية يعتمد اعتماداً رئيساً على تقدير القاضي في كل حالة على حدة، رغم أن تلك العبارة تشتمل بشكل عام على الكوارث الطبيعية (مثل الأعاصير والزلازل والفيضانات إلخ) والحوادث الاجتماعية (مثل تغيير الحكومة والحرب والاضطرابات الاجتماعية إلخ)، والإجراءات الحكومية (مثل المصادرة) .

وفيما إذا كان من الممكن تعريف الجائحة كحالة قوة قاهرة، فمنذ تفشي السارس في عام 2003 لا تزال المناقشات قائمة وأخذت معظم المحاكم الصينية بالقول أن السارس كارثة طبيعية تندرج تحت حالات القوة القاهرة.

واليوم وبعد مرور 17 عاماً فما زلنا أمام نفس المعضلة القانونية. ففي العاشر من فبراير 2020،

أشارت اللجنة التشريعية التابعة للجنة الدائمة لمجلس الشعب خلال مؤتمر صحفي أن فيروس كورونا المستجد 19 باعتباره حالة طوارئ صحية عامة قد أدى إلى اتخاذ الحكومة لتدابير مقابلة لمكافحة هذا الوباء، وبناء عليه فإن الأطراف الذين لا يستطيعون أداء وتنفيذ التزاماتهم التعاقدية (المترتبة على تفشي فيروس كورونا المستجد 19) يمثلون حالة قوة قاهرة حتمية ولا يمكن التنبؤ بها ولا يمكن التغلب عليها.

وانطلاقاً من هذا التفسير الصادر عن اللجنة المعنية التابعة للجنة الدائمة للجهاز التشريعي الوطني الصيني، فإن تفشي فيروس كورونا المستجد 19 يعتبر من حالات القوة القاهرة، ومن ثم يمكن تطبيق أحكام القوانين الصينية ذات الصلة في الحالات التي يمثل فيها فيروس كورونا المستجد 19 عائقاً أمام أداء وتنفيذ العقد إذا تم استيفاء جميع الأركان الرئيسة المذكورة في الجزء 2 أدناه.

2 - الأركان الرئيسة لسن تشريع بموجب القانون الصيني في الممارسة القضائية.

إذا كان تعريف فيروس كورونا المستجد باعتباره حالة قوة قاهرة يمثل الخطوة الأولى، فإن معرفة الأركان الأساسية لتطبيق إجراءات الحماية ذات الصلة تعتبر هي الخطوة الثانية. والمادة 118 من قانون العقود الصيني ينص على أنه يتعين على الطرف الذي يعجز عن أداء وتنفيذ العقد بسبب القوة القاهرة أن يخطر الطرف الآخر في الوقت المناسب بغية تخفيف آثار الخسارة التي تلحق بالطرف الآخر. ومع ذلك فهناك الكثير من الأركان يتم تقييمها في ضوء الممارسة القضائية الفعلية استنادًا إلى الأحكام المنشورة على بوابة الأحكام الصينية على الإنترنت. وقد أوردت في هذه الورقة بعض الأركان المستنبطة من أحكام سابقة عن طريق بحث غير شامل أجريته للقضايا التي اعتمد فيها الأطراف على حالة القوة القاهرة كحجة للدفاع عن أنفسهم. وبالرغم من أن الصين نظام قانوني مدني والقضايا السابقة لا تراعي السوابق القضائية، فإنها لا تزال تلقي بعض الضوء على كيفية تفسير القوانين وتطبيقها في الواقع، وبالتالي فإنها ذات أهمية لمن يطبقونها.

2-1 ليس من الضروري أن يتضمن العقد شرط القوة القاهرة لإنفاذ هذا الإجراء.

وبما أن القانون المدني الصيني وقانون العقود الصيني ينصان على أن حالة القوة القاهرة تعتبر بمثابة إعفاء من مسؤولية التقصير، فليس من الضروري وجود شرط القوة القاهرة في العقد لإنفاذ هذا الإجراء. صدر الحكم 06 Su لسنة (2019) مدني نهائي رقم 32 عن المحكمة المتوسطة لمدينة نانتونغ بمقاطعة جيانغسو؛ حيث أفاد القاضي أنه "سواء تضمن العقد شرط القوة القاهرة أم لا فإن ذلك لا يؤثر على التطبيق المباشر لأحكام القانون". وبصرف النظر عما سبق أعلاه، فلا تزال المقترحات توصي بإدراج شرط "القوة القاهرة" في العقد كونه شرطاً مفيداً؛ حيث أنه يمكن للأطراف بموجب هذا البند إصدار تعليمات أفضل وأكثر وضوحًا حول الكيفية التي ينبغي على الطرف المتضرر من حالة القوة القاهرة التصرف وفقاً لها مثل الوقت المحدد لإرسال الإخطار والتدابير التفصيلية الواجب اتخاذها للتخفيف من الخسائر إلخ.

2-2 سوف يتم تقييم وقياس ضعف القدرة الناتج عن حالة القوة القاهرة على أداء وتنفيذ العقد تقييماً دقيقاً ومتأنياً.

ولوضع الإعفاء من مسؤولية التقصير موضع التنفيذ، فإنه يتعين أولا أن تقع حالة القوة القاهرة الموضوعية، وثانياً أن تتسبب حالة القوة القاهرة تلك في عرقلة أو إعاقة أداء وتنفيذ العقد بشكل فعلي. وبما أن حالة القوة القاهرة يمكن أن تؤثر على الأطراف بطرق مختلفة سواء كان العجز عن الأداء يرجع إلى ضعف القدرة الناشئة عن القوة القاهرة أم كيفيته، فهما يمثلان أحد الأركان الرئيسة التي ينبغي على المحكمة مراعاتها. وبالنسبة للإرشادات المتعلقة بالعديد من قضايا المحاكمات القضائية في الدعاوى التجارية المرتبطة بتفشي فيروس كوورنا المستجد 19 التي أصدرتها الدائرة المدنية الثانية في المحكمة العليا لمقاطعة تشجيانغ

، فقد ذكر أنه "بالرغم من أن فيروس كورونا المستجد 19 يمثل حالة قوة قاهرة فإنه لا يعرقل أداء العقد بالكامل"، وأفاد أيضاً "بأنه من الضروري توافر كافة الأركان مثل وقت توقيع العقد والإطار الزمني للتنفيذ ومدى ملاءمة البديل وتكلفة الأداء لقياس تأثير فيروس كورونا المستجد على أداء وتنفيذ العقد".

وبالفعل فإن نفس الفكرة تم تبنيها في الحكم Yue0307 (2017) مدني أول درجة رقم ٣٩٩ الصادر عن محكمة لونغانغ الجزئية بمدينة شنيجين، حيث زعم المدعي أن السياسة التي أصدرتها الحكومة مؤخراً بشأن الزيادة الإلزامية بنسبة 20 % في الدفعة المقدمة عند قيام مواطن من شنيجين بمعاملة شراء عقارية ثانية بعد توقيعه على عقد شراء العقارات قد أعاقت قدرته على الأداء وبناء على ذلك فقد استقر في يقين القاضي أن هذا القانون الحكومي ليس من شأنه أن يعيق فعلياً قدرة المدعي على الأداء وذلك أن الإشعار التكميلي لهذه السياسة اشترط أنه لو قام المشتري بسداد وديعة قبل إصدار الوثيقة فإن السياسة القديمة (مبلغ الدفعة المقدمة الأولى) تطبق. ولهذا، بالرغم من أن السياسة الحكومية يمكن اعتبارها كقوة قاهرة لكنها لم تؤثر فعليًا على قدرة المدعي على الأداء ومن ثم لا يمكنه التذرع بذلك كسبب لإنهاء العقد.

2-3 إن إرسال إشعار فوري وقيام الطرف باتخاذ جميع التدابير الممكنة حسب استطاعته للتخفيف من الخسائر أمران ضروريان لتكوين حماية في حالات القوة القاهرة.

ينص قانون العقود الصيني صراحة على ذلك ومن ثم فإنه الركن الأكثر تقييما وقياساً بشكل متكرر في القضايا السابقة ذات الصلة. وقد استقر في يقين قاضي المحكمة العليا في حكمه الصادر في تيانجين في عام 2002 في قضية شركة زونجغ جنرال للاستيراد والتصدير ضد شركة تيانجين هاربور هاربور سكند بير ليمتد أنه بالرغم من أن المدعى عليها (تيانجين هاربور) لم تستطع إنقاذ جميع بضائع المدعي المودعة في المرفأ من موجة المد البحري الناتجة عن الإعصار بعد ورود توقعات الطقس لمرفأ تيانجين من المركز الوطني للتنبؤات البحرية، وذلك أن مرفأ تيانجين قام بصفته مشغل الميناء ببذل العناية الواجبة وتنظيم الكثير من القوى البشرية والمعدات لتسريع تحميل ونقل البضائع. وبالنظر إلى حالة الطقس والوقت والمعدات وطبيعة البضائع فكون تيانجين هاربور لم تقم بنقل البضائع المخزنة ومنها بضائع المدعي إلى أماكن أعلى، يعتبر عدم أداء معقول، ومن ثم فإن شركة تيانجين هاربور محمية بموجب القوة القاهرة. وفي قضية أخرى (2006)، حكم هو أول درجة متوسط مدني نهائي رقم 609، رأى القاضي أن شركة الخطوط الجوية الصينية الشرقية لم تتحر جميع التدابير والإجراءات اللازمة للتخفيف من خسارة المسافر (المدعي)؛ حيث أنها لم تخبره أن عليه الانتظار لثلاثة أيام أخرى للمقياس الثاني إذا صعد على متن الرحلة الأولى ولم تقترح عليه أن يركب رحلة في يوم آخر من شنغهاي عندما تأخرت رحلته من شنغهاي إلى هونغ كونغ بسبب الثلوج، ولكن شركة الطيران قامت بدلاً من ذلك بالتأكيد للمسافر أنها سوف تساعده في حل المشكلة، وفي واقع الأمر لم تساعده على تغيير تذكرة الطيران أو تعويض التكاليف التي تكبدها في مطار هونغ كونغ أثناء الانتظار. ولهذا فإن المحكمة رأت أن القوة القاهرة ليست سبباً لإعفاء شركة الطيران من المسؤولية.

3 - تقديم مقترحات عملية للشركات المتضررة من جائحة فيروس كرونا المستجد لكي تشملها حماية القوة القاهرة في النظام القانوني الصيني

بناء على الأركان الرئيسة التي تم تقييمها وقياسها في الممارسة القضائية التي تستخدم فيها حالات القوة القاهرة كحجة للإعفاء من المسؤولية، فإن مؤلف هذه الورقة يقدم هذه المقترحات للكيانات المتضررة من جائحة فيروس كورونا المستجد 19 لمن يعتزم اللجوء لحماية القوة القاهرة:

1 - طلب المشورة القانونية المهنية. لا تتضمن هذه الورقة ما يشكل أو قد يشكل رأياً قانونياً. ولهذا فالأجدر بمن يقرأ هذه الورقة أن يطلب الدعم القانوني من محام صيني.

2 - مراجعة تاريخ توقيع العقد. إذا كان بعد تفشي فيروس كورونا المستجد 19- فمن المحتمل إلى حد كبير أن شرط القوة القاهرة لن يسري عليه.

3 - مراجعة شرط القوة القاهرة في العقد، فإذا كان العقد يتضمن هذا الشرط فيجب الامتثال للشروط؛ مثل المدة الزمنية المنصوص عليها للإخطار والتدابير الواجب اتخاذها إلخ.

4 - إرسال إشعار فوري إلى الطرف الآخر بعد علم الطرف المتضرر بتضرره من جائحة فيروس كورونا المستجد19- والاحتفاظ بالأدلة مثل إشعار الإرسال والتعميم الرسمي والإشعارات والسياسة التي أصدرتها الحكومة. فبالرغم من أن أول حالات لتفشي الفيروس قد سجلت في منتصف ديسمبر 2019 في مدينة ووهان، فقد تم اتخاذ إجراءات حكومية مختلفة على مختلف المستويات داخل الصين أو عالميًا في أوقات مختلفة. ومن الأهمية بمكان إرسال إشعار بأثر فوري إلى الطرف الآخر متى رأى الطرف المتضرر أن قدرته على الأداء تتأثر بالوضع القائم، ناهيك عن أن الاحتفاظ بكافة الأدلة يعتبر أمراً مهماً أيضاً ليس فقط كدليل على المرسلة مع الطرف الأخر ولكن أيضاً كدليل في حالة رفع دعوى قضائية. وبالنسبة للإرشادات المتعلقة بالعديد من قضايا المحاكمات القضائية في الدعاوى التجارية المرتبطة بتفشي فيروس كوورنا المستجد ١٩ التي أصدرتها الدائرة المدنية الثانية في المحكمة العليا لمقاطعة تشجيانغ ، فإنها تنص على أنه بسبب توقف عمل شركات البريد بسبب إجراءات مكافحة الوباء، فإن الإشعار المرسل عبر الرسائل النصية القصيرة ورسائل وي شات والبريد الإلكتروني يمكن الاعتداد بها كدليل.

5 - الشروع في مفاوضات مع الطرف الآخر للتوصل إلى تدابير تحفظية بموافقة الطرفين من أجل تخفيف الخسارة. إن الإعفاء من المسؤولية لن ينطبق إلا على مقدار الخسارة الذي اتخذ فيه الطرف المتضرر جميع التدابير اللازمة لتخفيفه، ولهذا يتعين على الطرف المتضرر اتخاذ الإجراءات المعقولة حسب قدراته وسيكون من الأفضل لو تم التفاوض بين الطرفين على التدابير والاتفاق عليها ليكون من الأسهل إثبات ذلك في الدعوى.

مزاولة الأعمال التجارية في اليابان

كازهيرو كوباياشي

أولاً: لائحة تنظيم الاستثمار المباشر الوارد

1 – إذا كانت شركة أجنبية وغير مقيمة (ويشار إليه فيما يلي باسم المستثمر الأجنبي):

(1) تمتلك أو تستحوذ على ما لا يقل عن 10 % من الأسهم في شركة يابانية مدرجة إلخ، أو (2) تمتلك أو تستحوذ على أسهم أو حصص ملكية في شركة يابانية غير مدرجة إلخ، أو (3) تقوم بإنشاء مكتب فرعي أو مصنع أو أي مكان عمل بخلاف مكتب ممثل في اليابان، أو (4) تقوم باتخاذ إجراء مماثل (الاستثمار المباشر الوارد)، فلا يشترط على المستثمر الأجنبي الحصول على أي موافقة مسبقة، ولكن عليه أن يقوم بتقديم تقرير إلى وزير المالية والوزراء المعنيين الآخرين بشأن هذا الاستثمار المباشر الوارد ووقت ضخ الاستثمارات وبعض المعلومات الأخرى من خلال بنك اليابان بحلول اليوم الخامس عشر من الشهر التالي في الحالات غير المذكورة في البند أدناه.

2 – بصرف النظر عما سلف ذكره، يجب على المستثمر الأجنبي في الحالات التالية أن يقوم في المقام الأول بتقديم إشعار بخصوص الغرض التجاري من الاستثمار المباشر الوارد ومقداره ووقت تنفيذه، بالإضافة إلى بعض المعلومات الأخرى، لوزير المالية والوزير المعني بالأعمال التجارية عن طريق بنك اليابان. ويتوجب عليه ألا يقوم بمباشرة الاستثمار المباشر الوارد إلا بعد اليوم الأخير من فترة الفحص البالغ مدتها 30 يومًا. ويجوز لوزير المالية والوزير المختص تقليل الفحص عن هذه المدة أو تمديدها حتى خمسة أشهر. ويجوز لوزير المالية والوزير المعني أن يوجه التعليمات إلى المستثمر الأجنبي للقيام بتعديل موضوع الاستثمار المباشر الوارد أو تعليقه حسب إجراءات معينة.

وفيما يلي الحالات التي يتوجب فيها على المستثمر الأجنبي تقديم الإشعار:

(1) أن يكون المستثمر الأجنبي من بلد أخرى غير البلدان الوارد ذكرها في القائمة المحددة.

وتشتمل تلك القائمة بتاريخ 15 فبراير 2020 على 166 دولة، منها الإمارات العربية المتحدة والجزائر وإسرائيل وإيران (التي تسري بخصوصها لائحة أخرى مذكورة أدناه) ومصر وعمان وقطر والكويت والمملكة العربية السعودية وسوريا والسودان وتونس وتركيا والبحرين والمغرب والأردن ولبنان في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، ومع ذلك فهي تستثني الاستثمارات القادمة من اليمن والعراق وفلسطين وليبيا.

(2) إذا كان من المرجح أن يؤدي الاستثمار المباشر الوارد إلى:

(أ) المساس بالأمن الوطني أو الإخلال بالنظام العام أو عرقلة الجهود الرامية إلى المحافظة على السلامة العامة؛ أو

(ب) إحداث أثر سلبي كبير على سير العمليات التجارية في الاقتصاد الياباني بشكل سلس.

ويتم تصنيف الاستثمارات المباشرة الواردة المذكورة أعلاه على أنها تندرج بشكل رئيس تحت أحد أنواع الأعمال التالية:

(1) (أ) الأسلحة وما إلى ذلك من (ب) طائرات، (ج) سواتل اصطناعية وصواريخ إلخ (د) مفاعلات نووية وتوربينات نووية ومولدات الطاقة النووية ومواد المصدر النووي ومواد الوقود النووي، و (و) السلع المدرجة للرقابة الأمنية على الصادرات.

(2) (أ) معظم أنواع الزراعات، (ب) معظم الغابات، (ج) معظم مصائد الأسماك، (د) إنتاج النفط الخام وإنتاج الغاز الطبيعي، (هـ) بعض أنواع الشركات المصنعة مثل (أ.أ) مثل المستحضرات

البيولوجية (ب.ب) تكرير ومصافي النفط، (ج.ج) زيوت التشحيم والشحوم (د.د) الأحذية المطاطية أو البلاستيكية، (هـ.هـ) الجلود، (و.و) الدوائر المتكاملة (ز.ز) وسائط ذاكرة أشباه الموصلات، (ح.ح) الأقراص البصرية والأشرطة والأقراص المغناطيسية ، (2) لوحات تنفيذ الدوائر الإلكترونية، (ط.ط) معدات الاتصالات السلكية، (ي.ي) الهواتف المحمولة ونظام الهاتف الشخصي، (ك.ك) معدات الاتصالات اللاسلكية، (ل.ل) أجهزة الكمبيوتر وأجهزة التخزين الخارجية، و (م.م) بعض البرامجيات ، (و) معظم موردي الكهرباء والغاز والحرارة والمياه، (ز) أنواع كثيرة من مزودي خدمات المعلومات والاتصالات (ح) أنواع وسائل النقل المتعددة، (ي) النفط بالجملة والتجزئة (ي) الزراعة والغابات والاتحادات التعاونية لمصائد الأسماك، (ك) الخدمات الأمنية (ل) الآخرين.

ومع ذلك، يتم استثناء واستبعاد العديد من أنواع الأعمال من القائمة المذكورة أعلاه كما يلي:

(3) الحكومة الإيرانية والمواطنون الإيرانيون والشركات الإيرانية ممن يقومون باستثمار مباشر وارد في مجال (أ) الصواريخ إلخ، (ب) المفاعلات النووية والتوربينات النووية ومولدات الطاقة النووية ومواد المصدر النووي ومواد الوقود النووي، (ج) المركبات الجوية بدون طيار و(د) غيرها.

ثانيا - السمعة التجارية

1 - علاوة على الاشتراطات المذكورة في البند أولا أعلاه، توجد بعض الأعمال القليلة التي يحظر على المستثمرين الأجانب العمل والاستثمار فيها مثل بعض عمليات البث الإذاعي ومحطات الإذاعة وخدمات النقل الجوي.

2 - توجد بعض الأعمال التي يلزم فيها الحصول على تراخيص مثل البنوك وقطاع التأمين وفي مجال الكهرباء وتسويق المستحضرات الصيدلانية أو التسجيلات مثل الأعمال في الأدوات المالية والأعمال الأخرى ذات الصلة بالكهرباء.

ثالثا - الكيانات التي يتم من خلالها مزاولة الأعمال التجارية

1 - إن الطريقة الأكثر شيوعا لمزاولة الأعمال التجارية من خلالها في اليابان هي عن طريق تأسيس شركة بالرغم من وجود أنواع كثيرة من الشراكات. توجد أربعة أنواع من الشركات يمكن تأسيسها في اليابان: شركة أسهم وشركة توصية عامة وشركة توصية بسيطة وشركة ذات مسؤولية محدودة.

وفي غالب الأحيان يتم الاستثمار في اليابان عن طريق تأسيس شركات الأسهم لأنها تجعل من السهل الحصول على ائتمانات أو قروض من المؤسسات المالية. ويمكن أن تتألف شركات الأسهم على الأقل من مساهم واحد، ولا يوجد حد أدنى لشروط رأس المال. كما أن الهيكل التنظيمي لشركات الأسهم يمكن أن يكون مرناً جدا، ومع ذلك فمن المعتاد أن يكون لشركة الأسهم مجلس إدارة ومدقق حسابات لأنه من الأسهل الحصول على الائتمان أو قروض لهذا النوع من الشركات.

ويطلق على شركات التوصية العامة وشركات التوصية البسيطة والشركات ذات المسؤولية المحدودة مسمى "شركات العضوية". ولا تضم شركة التوصية العامة إلا عضوًا (أعضاء) ذوي مسؤولية غير محدودة. أما شركة التوصية البسيطة فإنها تتألف من عضو (أعضاء) ذوي مسؤولية غير محدودة وعضو (أعضاء) ذوي مسؤولية محدودة. وتتألف شركة التوصية البسيطة فقط من عضو (أعضاء) ذوي مسؤولية محدودة. ونظراً للمخاطر المترتبة على المسؤولية غير المحدودة، فإن عدد شركات التوصية العامة وشركات التوصية البسيطة محدود جداً في اليابان. وقد شهد تأسيس الشركات ذات المسؤولية المحدودة زيادة مطردة مقارنة بالوضع السابق؛ لأن تكلفة الإنشاء والتشغيل فيها أقل من شركة الأسهم. ويميل بعض المستثمرين الأجانب إلى تأسيس شركة ذات مسؤولية محدودة لأنه يمكن تصنيفها على أنها "كيان تمرير دخل أجنبي" في ظل قوانين ضريبية أجنبية معينة بالرغم من عدم تصنيفها على أنها "كيان تمرير دخل أجنبي" في اليابان.

2 - وعلاوة على ذلك يجوز للشركة الأجنبية، والتي تسمى بالأحرى المستثمر الأجنبي، تنفيذ المعاملات بشكل مستمر في اليابان بعد قيامها بتحديد ممثلها (ممثليها) في اليابان والذي لابد أن يكون له مقر وعنوان في اليابان وتسجل كشركة أجنبية دون إنشاء مكتب في اليابان.

بانوراما شاملة لتأثيرات كورونا على قطاعات السياحة والطيران والسفر عالميا وإقليميا

بقلم نبيلة العنجري
مدير عام شركة "ليدرز جروب"

"الكارثة" بين موضَعية وجزئية بانتظار توقيت محاصرة الفيروس

توقعات عالمية خابت من الآن... والنصف الثاني يحدد حقيقة "الشلل"

من المؤكد أن انعكاسات فيروس "كورونا المستجد - كوفيد 19" على حركة الطيران والسفر وحركة السياحة عامة وإشغالات الفنادق ستكون سلبية ضخمة في الدول التي صُنفت موبوءة بالدرجة الأولى، وفي دول العالم قاطبة. بعض الانعكاسات بدأت تظهر، ولكن كثيرا منها لن يعرف قبل الربع الثاني من العام أي قبل مايو على أقل تقدير.

لقد تسارع بوتيرة كبيرة في الأيام الأخيرة عدد الدول التي تمنع خروج مواطنيها وسفرهم إلى دول أخرى منعا لنقل العدوى كما حال الصين حاليا، وكذلك عدد الدول التي تمنع استقبال مواطني دول أخرى قد يكونون مصابين بالفيروس..

بشكل عام يمكن الحديث عن إلغاء أكثر من 90 % من حجوزات الطيران الآجلة للأسابيع الثلاثة أو الأربعة المقبلة. بالنسبة للصين، فقد أوقفت منذ 27 يناير الماضي كل رحلات المجموعات السياحية في الداخل وإلى الخارج، وهذا الأمر لوحده سيؤثر مباشرة على حجوزات الفنادق في معظم دول العالم التي تستقبل سنويا أكثر من 170 مليون سائح صيني.

في المقابل علقت كبريات شركات الطيران الأمريكية رحلاتها إلى الصين مثل: شركة "دلتا" للطيران التي أوقفت رحلاتها حتى 30 أبريل القادم على الأقل، وأعلنت شركة "أمريكان إيرلاينز" عن مزيد من عمليات إلغاء الحجوزات إلى الصين، وعلقت شركة "يونايتد إيرلاينز" رحلاتها إلى المدن الصينية الرئيسة منذ 6 فبراير وحتى 28 مارس المقبل.

في إيطاليا مثلا وهي من أبرز الوجهات السياحية العالمية، أعلن قبل أسبوع عن إلغاء أكثر من 80 % من الحجوزات في فنادق مدينة البندقية، لكن بعدما ارتفع عدد الوفيات بسبب الفيروس إلى 200 وفاة، أعتقد أن الإلغاء وصل إلى 100 %.

من ينهار ومن يستوعب؟

حركة الطيران وحجوزات الفنادق حركة عالمية بكل معنى الكلمة، أي إن الانعكاسات لن توفر أي بلد بتقديري، حتى تلك التي ما زالت بعيدة عن الفيروس إلى الآن، مثل أمريكا الجنوبية وأفريقيا جنوب الصحراء. إنما تتفاوت النتائج من بلد لآخر. كما أن قدرة شركات الطيران أو شركات الفنادق على استيعاب تراجع الحجوزات تختلف لعدة عوامل: فإذا كانت الشركة تعاني أصلا من متاعب قبل انتشار الفيروس فسيكون من الصعب عليها تحمل تراجع الحجوزات حاليا. فمثلا، سبب تراجع الطلب والحجوزات بفعل كورونا على خدمات شركة الطيران "Flybe" البريطانية وهي واحدة من أضخم شركات الطيران في أوروبا، انهيارها بالكامل قبل أيام، بعد أن كانت تعاني أساسا من أزمة قبل شهور رغم أنها كانت تتولى أكثر من 40 % من الرحلات الجوية الداخلية في بريطانيا.

غير أن الشركات التي سبق أن مرت بأزمات عالمية، مثل الفيروسات السابقة أو انهيار الأسواق المالية، تبدو أكثر خبرة في التعامل مع تداعيات كورونا، لكنها الآن قيد التخطيط لكيفية التعايش مع الواقع الجديد واستبعاب تداعياته السلبية في النصف الثاني من العام في حال تمت محاصرة الفيروس حول العالم، أو في العام القادم إن تأخر ذلك، رغم اعترافاتها بخسائر مليونية ضخمة إلى الآن، مثلما فعلت سلاسل فنادق "هيلتون" و"إنتر كونتيننتال" و"ماريوت".

وفي دول مثل الكويت، التي لا تعتبر من الدول الموبوءة لا يتردد كثير من مسؤولي الفنادق عن الحديث عن إلغاء حجوزات تصل إلى أكثر من 80 في المئة، أو أن نسبة إشغال الغرف قد هبطت إلى أقل من 20 في المئة، (ومعدلها السنوي العام عادة يصل إلى 58 %)، علما أن هذه الفترة من السنة هي فترة الذروة بالنسبة لزيارة الكويت.

كما أن بعض أصحاب شركات السياحة والسفر في الكويت يتحدثون عن إلغاء نحو 85 % من حجوزات مسبقة الدفع، سواء للفنادق، أو للسفر خاصة بعدما تم إلغاء كل الحجوزات المسبقة أو الجديدة خلال عطلة العيد الوطني الأسبوع الماضي. قد يكون بوسع هذه الشركات تحمل هذا الجمود بضعة أيام في الأحوال الطبيعية، لكن جزءا منها قد لا يستطيع ذلك إن استمر هذا الوضع لأسابيع كثيرة، خاصة تلك التي قد بدأت تعاني في الفترة الأخيرة من حدة منافسة المواقع والخدمات والتطبيقات الإلكترونية.

قلق... وأرقام

لعل من أقرب أشكال تأثير كورونا على قطاعات الطيران والسياحة في منطقتنا، هو الإعلان مطلع الأسبوع عن تأجيل معرض "سوق السفر العربي" في دبي، الأكبر من نوعه في المنطقة، من 19 أبريل إلى 28 يونيو المقبلين بسبب تفشي كورونا، وذلك بعد أيام قليلة من إعلان ألمانيا إلغاء معرض "بورصة برلين للسياحة الدولية" (ITB Berlin)، الذي يعتبر أكبر معرض للسياحة في العالم. والآن، لنتمنّ جميعا أن تتم محاصرة الفيروس قريبا قبل معرض "إكسبو دبي 2020" الأضخم الذي يحتوي إنجازات ومشروعات من مختلف الأمم، والمقرر افتتاحه في أكتوبر المقبل ويستمر 171 يوما. لقد تم إنفاق مئات ملايين الدولارات على تصميم وبناء أجنحة دول العالم المشاركة في هذا الحدث العالمي الذي يقام كل ٥ سنوات والمتوقع له جذب نحو ١١ مليون زائر. وكل يوم يمر دون محاصرة الفيروس يزيد من قلق المنظمين ومن قلق المشاركين على السواء.

من حيث الأرقام، أتوقع أن يصاب قطاع السياحة العالمي بأكبر هبوط له منذ عام 2001، ليكسر بذلك وتيرة النمو المتواصلة منذ العام 2009- إثر الأزمة المالية العالمية في 2008. وبناء عليه لن تتحقق هذا العام التوقعات الدولية السابقة (من طرف منظمة السياحة العالمية) التي كانت تشير إلى 1.6 مليار سائح حول العالم في 2020، علما أن عدد السياح في 2019 (1.5 مليار سائح) سجل نموا عالميا قدره بلغ 4 % فقط بسبب التباطؤ الاقتصادي العالمي والأوضاع الجيوسياسية واقتراب خروج بريطانيا من الاتحاد الأوروبي "بريكست" وذلك بعد أن كان قد سجل في عامي 2017 و2018 نموا بلغ 7 % و6% على التوالي.

ومن المؤكد أن الانخفاض الأكبر سيسجل في شرق آسيا والباسفيك بالدرجة الأولى، وسيبلغ بضع عشرات من الملايين على أقل تقدير -حتى الآن- بعد أن كانت التوقعات السابقة تشير إلى أن هذا الإقليم سيستقطب هذا العام 297 مليون سائح. وستتأثر جميع الوجهات الأخرى سلبا نتيجة المخاوف حول العالم من الانتقال إلى أي بلد فيه وفيات أو إصابات بسبب الفيروس، هذا عدا شبه شلل حركة الطيران السياحي في العديد من دول العالم الذي سيستمر لأسابيع عديدة أخرى..

تقديرات تزداد يوميا

لم يعد مفاجئا أن تصدر عن الجهات المرجعية الدولية تقديرات بالخسائر متزايدة يوما بعد يوم. ففي الأسبوع الأخير من فبراير الماضي مثلا، لم تتجاوز مثلا توقعات اتحاد النقل الجوي (إياتا) لخسائر قطاع الطيران والسفر الثلاثين مليار دولار. ثم قفز الرقم الصادر عن نفس الجهة بعد أسبوع، أي قبل ثلاثة أيام إلى أكثر من الضعفين مع عدم استبعاد ثلاثة أضعاف. فحسب "إياتا" نفسه، قد تبلغ الخسائر نحو 63 مليار دولار في حال تمت السيطرة على المرض عالميا، لكنها سترتفع في حالة استمر كورونا بالانتشار أكثر فأكثر لتصل إلى 113 مليار دولار هذا العام.

عالميا أيضا، تذهب بعض الدراسات إلى أن قطاع النقل والطيران يليه قطاع السياحة والترفيه مرشحان ليكونا أكثر قطاعين تضررا في العالم بسبب كورونا، تليهما قطاعات الخدمات والتجزئة والصناعة وأسواق الأسهم، في حين ستكون قطاعات الأدوية والاتصالات والتجارة الإلكترونية والذهب الأكثر ربحا.

إضافة إلى الخسائر التي ستأتي طبعا بتراجع حركة السياح في العالم، كما أشرت سابقا، بعض الدراسات المتخصصة تشير إلى توقعات بانخفاض حركة السفر الدولي بنسبة ٥.١ في المئة هذا العام مسجلة أول هبوط منذ 2009 في ذروة الأزمة المالية العالمية، ويعني ذلك أن حركة السفر هذا العام ستتأثر انخفاضا بمعدل خمسة أضعاف من تأثيرات انتشار فيروس "سارس" في العام 2003.

طبعا ستكون الصين والدول المجاورة لها الأكثر تأثرا بمراحل.

موضوعيا، المعطيات عن الخسائر وباقي التأثيرات ستتزايد باعتقادي مع التقارير المالية عن شهر مارس الجاري التي ستصدر بعد أسبوعين عن شركات واتحادات الطيران والسياحة والسفر. إن ما نحن متأكدون منه حتى الآن على الأقل هو أن العالم لن ينعم هذا العام بإنفاق السياح الصينيين الضخم، الذي يقدر بأكثر من 277 مليار دولار، ولن ينعكس ذلك على شركات الطيران والسياحة الصينية فحسب، بل على مرافق السياحة والفنادق في جميع مناطق العالم، بما فيها منطقة الخليج التي استقبلت في العام 2018 نحو 1.6 مليون صيني (السعودية أولها تليها الإمارات ثم عمان فالبحرين ثم الكويت)، في ظل توقعات بارتفاع العدد إلى 2.9 مليون سائح صيني بحلول 2022. البعض يعتقد أن الإنفاق الصيني على السياحة الخارجية في العالم سيتراجع 70 مليار دولار على الأقل. لكن إذا طال انتشار الفيروس لأشهر أخرى فإيرادات السياحة العالمية من الصين ستتراجع أكثر من ذلك بكثير. وبدرجات أقل سيكون حال معظم الدول المصدرة للسياحة في الخارج مثل أوروبا والولايات المتحدة. والعكس صحيح نسبيا.

ومن المؤكد أيضا، أن الإنفاق الخليجي -وضمنه الكويتي- على السياحة والسفر في الخارج بدأ أيضا يتراجع، لكنه لا يزال على قاعدة التراجع اليومي يوميا، إلا إذا تأخرت عودة رحلات الطيران الخليجية والأجنبية بين دول المنطقة والوجهات السياحية العربية أو الأجنبية لأكثر من شهر، حيث سيتراجع حجم الإنفاق المذكور ليبلغ مئات الملايين من الدولارات. وقد تكون الكويت الأكثر توفيرا لجزء من هذا الإنفاق -البالغ في العام 2018 نحو 16 مليار دولار- حسب قاعدة أنها لا تزال أقل الدول الخليجية استفادة من السياحة الوافدة إليها.

وفي ختام هذه البانوراما الشاملة عن تأثيرات كورونا على قطاعات السياحة والطيران والسفر عالميا وإقليميا، بوسعنا القول أن مفهوم الكارثة في هذه القطاعات لا يمكن اعتماده حتى الآن إلا على نطاق موضعي وجزئي، وذلك بانتظار وضوح أو ظهور أو تأخر توقيت محاصرة الفيروس. وإذا كانت التوقعات العالمية السابقة عن هذه القطاعات قد خابت بمعنى أنها ستخضع للمراجعة بعد أسابيع، إلا أنه لا يمكن الحديث عن شلل في هذه القطاعات إلا بعد قدوم النصف الثاني من هذا العام وما سيكون عليه وضع الفيروس وتداعياته، وكل الاحتمالات تبقى واردة.

المحامية/ نضال الحميدان

نجاح المرأة في إدارة مكتب محاماة

السؤال الأول: نجاحك كإمرأة في إدارة مكتب المحاماة؟

بداية كانت عضويتي بجمعية المحامين الكويتية بتاريخ 1990/2/26 برقم عضوية (344) وهذا الرقم يوضح إجمالي المحامين والمحاميات، ففي تلك الفترة أعداد المحاميات في القطاع الخاص على أصابع اليد الواحدة .

ولكن أستطعت الدخول في هذا المجال بجدارة وأن أتدرب لدى أحد أكبر مكاتب المحاماة في تلك الفترة بمكتب الأستاذ/بدر ضاحي العجيل، عضو مجلس أمه سابق وأول نائب عام كويتي . ثم خضت تجربة المشاركة مع محامين كويتين في مكتب تم افتتاحه بعام 1997.

وبعد ذلك أستقليت بمكتب خاص يحمل أسم مكتب نضال الحميدان للأستشارات القانونية وأعمال المحاماة.

السؤال الثاني: التحديات وكيفية التغلب عليها؟

قدرة المرأه على العطاء والمساهمة في التنمية الإقتصادية لا تقل عن تلك التى يتمتع بها الرجل، فهي في الواقع أحد شقي رأس المال البشري والذي يعتبر من أهم عناصر التنمية، فقد بينت تجارب الدول خاصة المتقدمة منها أن المرأه قادرة على تحمل مسئوليات العمل والأعمال وأن تكون عنصراً فاعلاً في عملية الإنتاج على جميع المستويات بما في ذلك المستويات القيادية .

ولكن برغم التقدم الكبير الذي حققته المرأه في العقود القليلة المنصرمة في سوق العمل، إلا أنها مازالت تواجه، وبسبب كونها أمرأه، عقبات وتحديات عدة، تحد من دورها الفاعل في المساهمة في التنمية .

فالتحديات كثيرة ومتعددة منها إجتماعية ونفسية وقانونية، أبدأ أولاً بالتحديات الإجتماعية حيث أن المجتمع كان يحتاج إلى تهيئة لتقبل أن تمارس المرآة المحاماة كرب عمل وليس كموظفه وأن يتقبلها بكافة فروع القانون وهذا كان التحدي الأكبر لدى أن أكون محامية لقضايا تجارية ومدنيه وإدارية وجنائية وليست أحوال شخصية كما جرى العرف .

وأن المحامية تستطيع أن تمارس حياتها الإجتماعية الطبيعية تماماً مثل أي وظيفة وأن يكون لها أسرة وأبناء .

كما لا أنكر وجود تحدى أخر وهو إمكانية العمل والإستمرار في القطاع الخاص على الرغم من عدم وجود ما يسمى بدعم القطاع الخاص أو دعم العمالة كما هو الحال الآن .

وعدم وجود إجازات تنظم إجازة الأمومة ومرافقة الزوج أو حتى إجازة العدة للمرآة المتوفي زوجها .

كل هذه التحديات واجهتها في ظل غياب تشريعي في تلك الفترة.

أما آلية التغلب عليها كانت من خلال التنظيم والإحساس العالي بالمسؤلية والجديه والإلتزام الذي تفوق على كثير من الزملاء المحامين وبهذا أستطعت كسب ثقة الهيئة القضائية والزملاء بالمهنة والموكلين.

فالمحامي الناجح الذي يخرج لموكلينه بأفضل المكاسب الممكنه وتجنبه الخسارة فالمحامي لا يعمل فقط في القضايا المضمونه النجاح فقط بل التحدى الحقيقي هو تولي القضايا التى تحمل الخسارة وتحقيق أفضل النتائج فيها .

السؤال الثالث: إدارة المحامين وهل هناك فرق بين الجنسين في العمل؟

أما بالنسبه لإدارة المحامين للمكتب فليس هناك فرق بين المحامي والمحامية فهي تعتمد على الشخص ذاته وعلى إدارته ومهارته وقدرته على التعامل مع موظفيه ومع موكلينه وبهذا يعتمد على شخصه .

فالإنسان المنظم والملتزم والجاد والمثقف والذي يسعى إلى التطوير الدائم هو من ينجح في الإدارة سواء رجل أو أمرأه .

السؤال الرابع: التعامل مع الموكلين؟

الموكل يلجأ إلى المحامي صاحب السمعة الطيبه والعلم الوفير والأدء المتميز والمتقن وهو صديق للمحامي فالاصل أن أحمل هموم موكلي وآلامه وأنقلها إلى القاضي بمنتهى الشفافية والأمانة وان أكون قوياً في رد الظلم والعدوان الذي قد يقع عليه من خصمه .

وأهم شئ أن تكون العلاقة بيني وبين موكلي واضحه صريحه تقوم على الإحترام والثقة المتبادلة .

السؤال الخامس: التسويق للمكتب؟

التسويق للمكتب بصراحة هذا الفن أنا لا أجيدة ولكني أجيد عملي وبإتقان ولعل نتائج قضايا مكتبي هي التسويق لمكتبي كما أن إلتزامي وحضوري وإلمامي بقضايا المكتب هو التسويق الحقيقي .

ولكن حبي للتطوير ومتابعة أخر المستجدات فقد إتهجت وسائل التواصل الإجتماعي كنوع من التطوير في العمل المكتبي وذلك لتقديم أفضل الخدمات القانونية والإدارية والمحاسبية لعملاء المكتب .

د. بشائر صلاح عبد الله الغانم
الأستاذ المساعد بقسم القانون الدولي
كلية الحقوق - جامعة الكويت

حماية العلامة التجارية الأجنبية المشهورة في دولة الكويت

تعدّ العلامة التجارية من أهم مقوّمات التجارة ونجاحها؛ ولذلك تحظى بنصيب وافر من دعم أصحاب المشاريع وجهدهم؛ لتكون متميّزة في السوقين المحلية والعالمية، ومن ثم تسهم في إكساب أصحابها وشركاتهم السمعة؛ وهو ما يتطلب من القانون احترام هذا الجهد بتوفير الوسائل والإجراءات القانونية التي تكفل لمالكها حمايتها. ولأن اتفاقية باريس لحماية الملكية الصناعية واتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية TRIPS أسبغوا حماية على العلامات المشهورة ولأن دولة الكويت عضو في هذه الاتفاقيات وتطمح لأن تكون مركزاً مالياً وتجارياً لجذب المستثمر الأجنبي؛ فإن موضوع حماية العلامة التجارية المشهورة تحتل أعلى قائمة الأولويات التي حرص المشرع الكويتي على تنظيمها سابقاً ضمن قانون التجارة الكويتي والتي تم إلغاؤها عند إصدار قانون رقم 13 لسنة ٢٠١٥ (نظام) العلامات التجارية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية والتي أصبحت نصوصه التشريع الحالي والمعول عليه في التطبيق. والسؤال المطروح هنا هو: هل لصاحب العلامة التجارية الأجنبية المشهورة حق في الاعتراض على تسجيل علامة مطابقة أو مشابهة لها في دولة الكويت أو طلب شطب لهذا التسجيل؟

لقد عرّفت المادة 4 المقصود بالعلامة التجارية المشهورة بأنها: تلك العلامة التي تجاوزت شهرتها حدود البلد الذي سجلت فيه إلى البلاد الأخرى عن سلع أو خدمات مطابقة أو مشابهة. وأضافت المادة أيضاً بأنه لا يجوز تسجيل العلامات المشهورة لتمييز سلع أو خدمات غير مطابقة أو مشابهة لتلك التي تميزها هذه العلامات.

بقراءة القانون نجد أن أحكامه تُمكن مالك العلامة التجارية المشهورة اتباع وسيلتين: الأولى الاعتراض على طلب تسجيل العلامة، والثانية تمكينه من تقديم طلب شطب لها إذا ما سجلت.

فيما يتعلق بالوسيلة الأولى، بينت المادة 3 تعداداً للعلامات التي يحظر تسجيلها في الكويت وبوجه خاص خصصت البندين 13، و١٤ للعلامة التجارية المشهورة، وورد فيهما ما يأتي: "لا تعد علامة تجارية أو جزءاً منها، ولا يجوز أن يسجل بها الوصف ما يلي:... -13 العلامات التي تشكل نسخاً أو تقليداً أو ترجمة لعلامة مشهورة أو لجزء منها مملوكة للغير: لاستعمالها في تمييز سلع أو خدمات مماثلة أو مشابهة لتلك التي تستعمل العلامة المشهورة. 14 – العلامات التي تشكل نسخاً أو تقليداً أو ترجمة لعلامة مشهورة مملوكة للغير، أو لجزء جوهري منها؛ لاستعمالها في سلع أو خدمات غير مماثلة أو غير مشابهة لتلك التي تميزها العلامة المشهورة، إذا كان من شأن الاستعمال أن يدل على صلة بين السلع أو الخدمات وبين العلامة المشهورة، وأن يكون من المرجح ضرر بمصالح مالك العلامة المشهورة".

ويلاحظ أن البندين يحظران تسجيل:

- علامة مطابقة لعلامة تجارية مشهورة باستخدام المشرع كلمة "نسخاً".
- علامة مشابهة لعلامة تجارية مشهورة باستخدام كلمة "تقليداً"؛ فهنا لن يصل هذا التقليد إلى درجة التطابق بل محاكاة حقيقية لها.
- علامة مترجمة لعلامة تجارية مشهورة.

والسبب في ذلك أن تسجيل العلامة يستوجب أن تكون العلامة المراد تسجيلها في الكويت متميزة؛ أي يكون لها ذاتيتها الخاصة التي تميزها عن غيرها من العلامات، فتوفر هذا الشرط من شأنه أن يسبغ عليها الحماية القانونية وبانتفائه تنتفي الحماية. وعندئذ يحق للإدارة المختصة رفض طلب تسجيل العلامة من الغير إن وجد لديها ما يدل على انتفاء شرط التميز.

وتجدر الإشارة إلى أنه كي يُفَعل ما ورد في البند ٣ يجب التأكد من أن غرض تسجيل العلامة التي تعد نسخاً أو تقليداً أو ترجمة هو استعمالها على منتجات أو خدمات مماثلة أو مطابقة للمنتجات أو للخدمات التي تحمل العلامة المشهورة. وكي يفعل ما ورد في البند 14 يجب التأكد من أن غرض تسجيل العلامة هو استعمالها على منتجات أو خدمات غير مطابقة للمنتجات أو الخدمات التي تحمل العلامة التجارية، إلا أن الاستعمال من شأنه أن يلحق ضرراً بمصلحة مالك العلامة المشهورة، وأن الاستعمال يدل على وجود صلة بينهما.

وأيضاً لو تم قبول الإدارة لطلب تسجيل العلامة المقدم من الغير ونشر قرار القبول في الجريدة الرسمية فيحق لكل ذي شأن ومنهم مالكها الاعتراض على تسجيلها خلال 60 يوماً من تاريخ النشر وينبغي أن يقدم الاعتراض كتابة.

وبيّنت المادة 4 -في فقرتها الثانية- معايير لكيفية تحديد إذا ما كانت العلامة مشهورة أم لا بقولها: "لتحديد ما إذا كانت العلامة مشهورة يراعى مدى معرفتها لدى الجمهور المعني؛ نتيجة ترويجها أو طول فترة تسجيلها أو استعمالها أو عدد البلدان التي سجلت أو اشتهرت فيها، أو قيمة العلامة ومدى تأثيرها في ترويج السلع أو الخدمات التي تستعمل العلامة لتمييزها".

أما الوسيلة الثانية، فتشمل حالة انتهاء مرحلة تسجيل العلامة المقدم من الغير أي نجاحه في تسجيلها وعندئذ يكون من حق مالك العلامة المشهورة اللجوء للقضاء طالباً شطب العلامة التي تتطابق مع علامته (نسخا) أو تتشابه (تقليداً) أو تكون ترجمة لها على منتجات أو خدمات مماثلة أو مشابهة أو غير مطابقة أو غير مشابهة تأسيساً على مخالفة كل من المادة 3 البندين 13 و14 والمادة 4.

فهنا يوجد نصان في القانون يختلف تطبيقهما على حسب الوقائع، ويخضع طلب شطب العلامة التي سجلت في الكويت لعلامة مشهورة لما ورد في نص المادة 7: "يعتبر من قام بتسجيل العلامة التجارية بحسن نية مالكاً لها، ولا يجوز المنازعة في ملكية العلامة متى اقترن تسجيل العلامة باستعمالها مدة خمس سنوات على الأقل دون وجود نزاع قضائي". فإن سجلت واقترنت باستعمال لفترة خمس سنوات دون منازعة خلال هذه المدة فإن تسجيلها يتحصن ضد أي دعوى لإبطاله ومن ثم شطبه من السجل. إلا أن هذه المهلة لا يكون لها تأثير ولا يتحصن هذا التسجيل إذا كان تسجيل العلامة التجارية المشهورة من قبل الغير قد تم بسوء نية؛ حيث نصت المادة 22 على ما يأتي: "يكون للجهة المختصة ولكل ذي شأن، اللجوء إلى المحكمة المختصة بطلب الحكم بشطب العلامة التجارية التي تكون قد سجلت بغير وجه حق وتقوم الجهة المختصة بشطب التسجيل متى قدم لها حكم نهائي". ويترتب على إعمال هذه المادة أن لمالك العلامة المشهورة طلب إبطال تسجيل الغير لعلامته بسوء نية في أي وقت ودون التقيد بمدة الخمس سنوات التي تطلبتها المادة 7.

ففي حكم محكمة التمييز الكويتية عام 2017 بشطب تسجيل علامة تجارية سجلت في الكويت مطابقة لعلامة تجارية أجنبية مشهورة، كانت قد قبلت الإدارة تسجيلها في الكويت ضمن فئة قطاع التغذية والمطاعم. ذكرت المحكمة أن لصاحب العلامة التجارية المسجلة في دولة أجنبية—أي في دول متعاقدة في اتفاقيات دولية، لدولة الكويت عضوية فيها- حق "الاستئثار باستعمالها ولا يجوز لغيره مشاركته في هذا الاستعمال داخل أي دولة من الدول الأعضاء إلا بموافقته، ويكون لمالكها الحق في تسجيل هذه العلامة داخل أي دولة من الدول الأعضاء، كما يجوز له أن يقدم اعتراضاً على تسجيل الغير لهذه العلامة، وطلب شطب هذا التسجيل إن كان من شأن ذلك حدوث لبس يقع معه جمهور المستهلكين في التضليل والخداع دون اشتراط أن يكون مقيماً بتلك الدولة". وبينت المحكمة أن العلامة هي علامة تجارية مشهورة خارج دولة الكويت وداخلها مسجلة في العديد من الدول المنضمة إلى اتفاقية التجارة العالمية، التي أصبحت تشريعاً نافذاً في تلك الدول، ومنها دولة الكويت، والتي من شأنها أن تمنع الغير من استخدامها أو أية علامة تختلط بها من شأنها أن تدخل اللبس على جمهور المتعاملين في ذات السلعة أو الخدمة؛ كون الشركة الأجنبية قد سجلتها في دولة الكويت قبل تسجيل الغير؛ ما يترتب عليه أسبقية الشركة الأجنبية في ملكيتها. وإحداث الغير الذي سجلت له العلامة في وقت لاحق بعض التعديلات كمثال على كلمة NANDO'S بتغيير حروفها إلى small letters، وإضافة رسم ورقة شجر على جانبي الكلمة ووضع خط أسفلها لا يجعل منها علامة جديدة بل يبقي الجرس السمعي والبصري لهما واحداً.

هذا الحكم أكد أن العلامة التجارية الأجنبية المشهورة تحظى بحماية في دولة الكويت وإن كانت تقليداً لها بتغيير الحروف وإضافة بعض الرسومات لها. ويتبين أنه إذا سجلت علامة بسوء نية لا يستطيع المسجل شطبها من تلقاء نفسه وإنما على مالك العلامة الأجنبية المشهورة ضرورة الحصول على حكم قضائي كي تقوم الإدارة المختصة بشطب تسجيل العلامة التي سجلت بالمخالفة للقانون.

المحامي/ بدر بشير الرشيدي

رؤية الكويت الجديدة ودور المجتمع المدني

نشأت دولة الكويت قديمًا على يد التجارة العالمية ما بين الدول والمدن المحيطة .وقد ساهمت الكويت في إنعاش الكثير من المدن من آثار الفقر والمجاعة والأزمات. وتمتاز الكويت بميناء بحري وسفن ومراسٍ وطرق آمنة وممرات برية متصلة بالمدن والدول المجاورة .وكان أهل الكويت تجار البحر والبر يحافظون على هذا الموقع الجغرافي الذي يتوافد عليه الناس والتجار من حول العالم لكونها دولة آمنة تتمتع بقيادة حكيمة تتعامل بصورة واضحة ولا يُهضم حق الناس فيها. وكذلك في فترة الاستعمار البريطاني، الذي لم تغب عن إمبراطوريته الشمس، كانت الكويت نقطة مهمة لدى المملكة المتحدة البريطانية، واستغل أهل الكويت هذا الوضع لتطوير دور الكويت الملاحي في المنطقة، حيث اتسع دور الملاحة البحرية والبرية ثم الملاحة الجوية.

الكويت من الدول الفريدة من نوعها في منطقة الشرق الأوسط .ونحن الآن في 2020 نتطلع لكويت جديدة. وهي رؤية الكويت 2035 انطلاقا من رؤية حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الصباح بتحويل الكويت إلى مركز مالي وتجاري جاذب للاستثمار يقوم فيه القطاع الخاص بقيادة النشاط الاقتصادي، وتُشجع فيه روح المنافسة وترفع كفاءة الإنتاج في ظل جهاز دولة مؤسسي داعم، وترسخ القيم وتحافظ على الهوية الاجتماعية وتحقق التنمية البشرية والتنمية المتوازنة، وتوفر بنية أساسية ملائمة وتشريعات متطورة وبيئة أعمال مشجعة.

هذه الرؤية بالنسبة لي عبارة عن كنز استخرجه صاحب السمو امير الكويت لأهل الكويت وللأجيال القادمة .ودورنا مهم لتحقيق هذه الرؤية سواء بالمشاركة أو العمل أو التشجيع .

ونحن جمعية المحامين الكويتية بادرنا بإنشاء لجنة للملاحة الدولية تهدف إلى تدعيم الرؤية من خلال مجتمع مدني قانوني تطوعي، أهدافها:

- التنسيق مع الجهات المسؤولة عن تطبيق قانون الملاحة وتفعيل هذه القوانين ورفع مستوى الأداء الذي يهدف لخدمة الكويت ومن يعمل بهذا القطاع العام والخاص .
- تطوير قانون الملاحة وخدماتها ما يواكب الدول المتقدمة تجاريا وتنظيميا والتدقيق على المعاهدات الدولية.
- تنوير المجتمع القانوني بمدى أهمية الملاحة العالمية التي هي أساس قيام دولة الكويت الممتدة من الزمن البعيد.
- العمل على توضيح أهم النقاط القانونية التي تحمي الناقل والمنقول قانونيا .
- العمل على تحقيق هذه القوانين على أرض الواقع والتواصل مع المستثمرين لتحقيق رؤية الكويت الجديدة.
- تنوير المجتمع القانوني بالحقوق والمخالفات في ظل مستجدات القوانين.
- التواصل مع المنظمات الدولية والجامعة العربية ومجلس دول التعاون الخليجي لإيجاد منظومة هادفة لخدمة قطاع الملاحة في الكويت .
- مد يد التعاون ما بين جمعية المحامين الكويتية والجهات المختصة .

من خلال هذه اللجنة سنسعى لتطوير العمل الملاحي الجوي والبحري والبري.

رؤية الكويت الجديدة لديها ركائز ثمينة وهي الركائز السبع.

- **مكانة دولية متميزة:** تعزيز مكانة دولة الكويت إقليميا وعالميا في المجالات الدبلوماسية والتبادل التجاري والثقافي وفي العمل الخيري، حيث سيخصّص 1.5 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي للأعمال الخيرية في العالم.
- **بنية تحتية متطورة:** تطوير وتحديث البنية التحتية للبلاد لتحسين جودة المعيشة لجميع المواطنين، باستثمار يزيد عن 11 في المائة.
- **رأس مال بشري إبداعي:** إصلاح نظام التعليم لإعداد الشباب بصورة أفضل ليصبحوا أعضاء يتمتعون بقدرات تنافسية وإنتاجية لقوة العمل الوطنية، وذلك من خلال إنشاء ثلاث عشرة كلية لاستيعاب أربعين ألف طالب.
- **إدارة حكومية فاعلة:** إصلاح الممارسات الإدارية والبيروقراطية لتعزيز معايير الشفافية والمساءلة الرقابية وفاعلية الجهاز الحكومي. وقد تم تحديد مدة 20 يومًا للحصول على رخصة تجارية.
- **رعاية صحية عالية الجودة:** تحسين جودة الخدمة في نظام الرعاية الصحية العامة وتطوير القدرات الوطنية بتكلفة معقولة، بزيادة ثمانية آلاف سرير.
- **اقتصاد متنوع مستدام:** تطوير اقتصاد مزدهر ومتنوع للحد من اعتماد الدولة الرئيس على العائدات من صادرات النفط بإضافة 3500 مشروع تجاري صغير.
- **بيئة معيشية مستدامة:** ضمان توافر وحدات سكنية من خلال توفير الموارد والخطط السليمة بيئيا بزيادة نسبة الطاقة المتجدّدة، لتشكل 15 % من الاستهلاك الإجمالي.

إن رؤية الكويت الجديده تحتاج إلى تضافر الجهود والإيمان بأن المستقبل آتٍ وعلينا صناعته، ونحن من جانبنا "جمعية المحامين الكويتية" مؤمنون بهذه الرؤية؛ لذلك أنشأنا لجنة الملاحة الدولية لأهمية قانون الملاحة .كما أننا نؤمن بدورنا في تعزيز دور المجتمع المدني المهم للدولة حتى نشارك بإنعاش عجلة التنمية لتحقيق رؤية الكويت الجديدة وجعلها مركزا ماليا وتجاريا .

التصرفات والتشريعات العقارية في دبي

المحامية الإماراتية / نادية عبدالرزاق

إن قوانين التطوير العقاري land development laws شرعت مع ظهور ونمو المدن الحديثة متنامية الأطراف وبهدف التدخل القانوني الفعال لتنظيم النشاط العقاري في هذا المجال وإيجاد توازن بين مصلحة أطرافه من مطورين ومشترين ومستثمرين ومصارف ممولة. وهي لا تتعارض مع المبادئ القانونية المنصوص عليها في القوانين الأخرى.

وتتولى دائرة الأراضي والأملاك في دبي مسؤولية الإشراف على الشؤون المتعلقة بتسجيل وتوثيق جميع المعاملات العقارية بالنيابة عن حكومة دبي. وينقسم حق التملك العقاري في إمارة دبي بموجب قانون تسجيل العقارات إلى نوعين: الأول التملك في كافة المناطق لمواطني دولة الإمارات العربية المتحدة ومواطني دول مجلس التعاون الخليجي لشركاتهم التي يملكون أسهمها بالكامل، والشركات المشتركة العامة. والثاني تملك الأجانب في المناطق المخصصة للتملك الحر. كما أن دائرة الأراضي والأملاك بدبي هي الجهة المخولة قانوناً دون غيرها بتسجيل وتوثيق كافة التصرفات العقارية، ويتم ذلك من خلال نظام إلكتروني (سجل إلكتروني) مخصص لهذه الغاية وفق إجراءات محددة من قبل الدائرة وبناء على وثائق ومستندات معينة، حيث يتم تسجيل التصرفات التي يجريها المطورون العقاريون من خلال نظام التسجيل الذاتي للمطورين، أما باقي التصرفات فيشترط أن يقوم بعملية التسجيل

المالك شخصياً أو من ينوب عنه بناء على توكيل رسمي بذلك وحضور الطرفين لدى مراكز أمناء التسجيل العقاري المنتشرة في مناطق مختلفة بالإمارة.

ولقد ذهبت المواد 2 و4/3 و5 و9 من القانون رقم ٩ لسنة 2004 بشأن إنشاء مركز دبي المالي العالمي المعدل بالقانون رقم 7 لسنة 2011 أن سجلات مركز دبي المالي العالمي تشتمل على سجل عقاري لقيد التصرفات العقارية ويتم إنشاء وتنظيم سجلات المركز وفقا لقوانينه. وكانت المواد من 16 إلى 20 من القانون العقاري لمركز دبي المالي العالمي (القانون رقم 4 لسنة 2007) قد نصت على كيفية التسجيل العقاري في السجل المنشأ بموجب هذا القانون. ونصت المادة ٣ من ذات القانون على أن (يطبق هذا القانون على العقارات الواقعة في نطاق اختصاص مركز دبي المالي العالمي بما مؤداه تطبيق نصوص هذا القانون بشأن تسجيل البيوع والتصرفات التي تتم في العقارات الواقعة في نطاق اختصاص مركز دبي المالي العالمي، وبالتالي لا تطبق عليها نصوص القانون رقم 13 لسنة 2008 بشأن السجل العقاري المبدئي في إمارة دبي.

ويمكن للوكيل القانوني بموجب وكالة قانونية منظمة ومصدقة أصولاً التصرف في عقارات الموكل ضمن حدود الوكالة الممنوحة له والمذكورة في صيغة التوكيل وتكون صلاحية الوكالة لغايات التصرفات في حالة البيع والرهن والهبة سنتين، وفي حال الشراء خمس سنوات من تاريخ توثيقها لدى كاتب العدل.

وتشترط دبي التسجيل المبدئي للتصرفات العقارية تحت الإنشاء ويقصد به تسجيل عقود بيع العقارات وغيرها من التصرفات القانونية على الخارطة قبل نقلها إلى السجل العقاري، وتشمل العقارات التي يتم شراؤها على المخطط أو العقارات الجاهزة التي تصدر لها شهادة بيع مبدئي تدل على تسجيل عقار، والهدف من ذلك التسجيل حفظ حقوق الملاك والمستثمرين على حد سواء.

إلا أن المستفاد من نصوص مواد القانون رقم 13 لسنة 2008 بشأن تنظيم السجل العقاري المبدئي في إمارة دبي أن مهمة المطور - بخصوص وجوب تسجيل جميع التصرفات التي ترد على الوحدات المباعة على الخارطة - تقتصر على تقديم طلب إلى دائرة الأراضي والأملاك لتسجيل التصرف الذي يرد على الوحدة العقارية المباعة على الخارطة في السجل العقاري المبدئي على النموذج المعد لهذا الغرض مستوفياً البيانات والمستندات اللازمة وفقاً للأصول والإجراءات المتبعة لدى الدائرة. والدائرة هي وحدها المناط بها التسجيل في ذلك السجل، ولم يرد نص في القانون يوجب عليها إتمام هذا الإجراء في خلال مدة معينة، فهي وشأنها في إتمام التسجيل في الوقت الذي تراه مناسباً بحسبانها هي التي تتولى النظر في طلبات التسجيل المقدمة من المطورين وصاحبة السلطة في الرقابة والإشراف على السجل العقاري حفاظاً عليه وعلى المتعاملين في مجال العقارات. وما يبطل التصرف الذي يرد على الوحدة المباعة على الخارطة هو عدم تسجيله على الإطلاق.

ويلزم القانون المطورين بتسجيل المشاريع المكتملة في الدائرة فور حصولهم على شهادة الإنجاز من الجهات المختصة، وعليه يتم نقل الوحدات العقارية التي تم سداد ثمنها بالكامل من السجل المبدئي إلى السجل العقاري وإصدار شهادة الملكية/الانتفاع للمستثمر .

وفي حالة زيادة مساحة العقار عن المساحة المتفق عليها في عقد البيع: فلا يعتد بالزيادة التي تتحقق في المساحة الصافية للوحدة، ولا يجوز للمطور المطالبة بقيمة تلك الزيادة، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك صراحةً في عقد البيع.

أما في حالة نقصان مساحة العقار عن المساحة المتفق عليها في عقد البيع: فيلتزم المطور بتعويض المشتري عن التغيير في مساحة الوحدة العقارية بالنقصان متى تجاوزت نسبة (5 %) من المساحة الصافية للوحدة.

وفي حالة الخلاف بين المشتري والبائع يمكن اللجوء إلى دائرة الأراضي والأملاك لحل الخلاف، وإلا يتم اللجوء للمحكمة بقيد دعوى عقارية بالحق المطالب به سواء من جانب المشتري أو البائع.

وتختص المحكمة العقارية بالنزاعات والخصومات المترتبة والناتجة عن المعاملات والعقود الماسة والمتصلة بحقوق الملكية وأية حقوق عينية أو تابعة. وتستثنى من ذلك الروابط الإيجارية. وتتشكل هذه المحكمة من دوائر كلية وجزئية. الدوائر الكلية تتألف من ثلاثة قضاة برئاسة أحدهم تنظر في الدعاوى غير مقدرة القيمة والدعاوى التي تزيد قيمتها عن .....ا درهم (مليون درهم) والدعاوى المتقابلة بغض النظر عن قيمتها. أما الدوائر الجزئية فتتألف من قاض منفرد، وتنظر في الدعاوى التي تقل قيمتها عن .....ا درهم (مليون درهم) والدعاوى المتقابلة بغض النظر عن قيمتها.

وتتعدد أسباب الدعوى ما بين عدم سداد المشتري لأقساط مستحقة على الوحدة، أو عدم قيام البائع (المطور) بتنفيذ التزامه بتسليم المشروع أو الوحدة محل عقد البائع في الموعد المحدد للتسليم، وأعطى القانون للبائع الحق في حالات معينة بفسخ عقد البيع وعدم رد المبالغ التي تحصل عليها من المشتري وذلك حسب ما أشارت إليه المادة 11 من القانون رقم 13 لسنة 2008 بشأن تنظيم السجل العقاري المبدئي في إمارة دبي والمعدلة بموجب المادة ا من القانون رقم 9 لسنة 2009 المعدلة بالقانون رقم 19 لسنة 2017 على أنه (أ) تتبع القواعد والإجراءات التالية في حال إخلال المشتري بالتزاماته بتنفيذ عقد البيع على الخارطة المبرمة بينه وبين المطور العقاري:

1 - على المطور العقاري إخطار الدائرة بإخلال المشتري بالتزاماته التعاقدية .....

2 - على الدائرة فور استلامها للإخطار وبعد التحقق من صحة إخلال المشتري بالتزاماته التعاقدية القيام بما يلي: أ- إخطار المشتري بالوفاء بالتزاماته التعاقدية مع المطور العقاري خلال (30) يوماً من تاريخ الإخطار.... ب- إجراء التسوية الودية بين المطور العقاري والمشتري إن أمكن...

3 - إذا انقضت المهلة المشار إليها في البند (2أ) من هذه المادة دون قيام المشتري بتنفيذ التزاماته التعاقدية أو إتمام التسوية الودية بينه وبين المطور العقاري، تصدر الدائرة وثيقة رسمية لصالح المطور العقاري تفيد ما يلي: أ- التزام المطور العقاري بالإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة. ب- تحديد نسبة إنجاز المطور العقاري للوحدة العقارية محل عقد البيع على الخارطة وفقا للمعايير والقواعد المعتمدة لدى المؤسسة في هذا الشأن.

4 - يجوز للمطور العقاري بعد استلام الوثيقة الرسمية المشار إليها في البند (3) من الفقرة (أ) من هذه المادة وبحسب نسبة الإنجاز، اتخاذ التدابير التالية بحق المشتري دون اللجوء إلى القضاء أو التحكيم:

أ - في حال إنجاز المطور العقاري لنسبة تزيد عن 80 % من الوحدة العقارية يكون له أي مما يلي:

1 - الإبقاء على العقد المبرم بينه وبين المشتري واحتفاظه بكامل المبالغ المسددة له مع مطالبة المشتري بسداد ما تبقي من قيمة العقد.

2 - الطلب من الدائرة بيع الوحدة العقارية محل عقد البيع بالمزاد العلني لاقتضاء ما تبقى من المبالغ المستحقة له، مع تحمل المشتري لكافة التكاليف المترتبة على هذا البيع.

3 - فسخ العقد بإرادته المنفردة، وخصم ما لا يزيد على 40 % من قيمة الوحدة العقارية المنصوص عليها في عقد البيع على الخارطة، ورد ما زاد على ذلك للمشتري خلال سنة من تاريخ فسخ العقد أو خلال 60 يوماً من تاريخ إعادة بيع الوحدة العقارية لمشتر آخر، أيهما أسبق.

ب - في حال إنجاز المطور العقاري لنسبة تتراوح بين 60 % ولغاية 80 % من الوحدة العقارية، فإنه يكون له فسخ العقد بإرادته المنفردة، وخصم ما لا يزيد على 40 % من قيمة الوحدة العقارية

المنصوص عليها في عقد البيع على الخارطة، ورد ما زاد على ذلك للمشتري خلال سنة من تاريخ فسخ العقد أو خلال 60 يوماً من تاريخ إعادة بيع الوحدة العقارية لمشتر آخر، أيهما أسبق.

ج- في حال مباشرة المطور العقاري العمل في المشروع العقاري، وذلك من خلال استلامه لموقع البناء والبدء في الأعمال الإنشائية وفقاً للتصاميم المعتمدة من الجهات المختصة، وكانت نسبة الإنجاز تقل عن 60 % من الوحدة العقارية، فإنه يكون له فسخ العقد بإرادته المنفردة وخصم ما لا يزيد على 25 % من قيمة الوحدة العقارية المنصوص عليها بعقد البيع على الخارطة ورد ما زاد على ذلك للمشتري خلال سنة من تاريخ فسخ العقد، أو خلال 60 يوماً من تاريخ إعادة بيع الوحدة العقارية لمشتر آخر أيهما أسبق.

د- في حالة عدم بدء المطور العقاري بالعمل في المشروع العقاري لأي سبب خارج عن إرادته ودون إهمال أو تقصير منه، فإنه يكون له فسخ العقد بإرادته المنفردة وخصم ما لا يزيد على 30 % من قيمة المبالغ المدفوعة له من قبل المشتري، ورد ما زاد على ذلك للمشتري خلال 60 يوما من تاريخ فسخ العقد.

والنص في المادة 14 من قرار المجلس التنفيذي رقم 6 لسنة 2010 باعتماد اللائحة التنفيذية للقانون رقم 13 لسنة 2008 بشأن تنظيم السجل العقاري المبدئي في إمارة دبي على أنه في حال نشوب أي خلاف بين المطور والمشتري فإنه يجوز للدائرة أن تقوم بمساع توفيقية بينهما للمحافظة على علاقتهما التعاقدية وأن تقترح عليهما ما تراه مناسباً من الحلول لهذا الغرض، وفي حال توصلهما إلى تسوية ودية يتم إثباتها في اتفاقية مكتوبة توقع من قبلهما أو من قبل من ينوب عنهما، وبمجرد اعتماد هذه الاتفاقية من الدائرة تصبح ملزمة لهما.

ولقد نظمت المادة 15 من ذات القرار والمقابلة للمادة ا1 من القانون حالات إخلال المشتري بالتزاماته المنصوص عليها في القانون وأجازت فقرتها (د) للمطور أن يطلب من المحكمة المختصة أن تحكم له بكامل النسب المشار إليها في الفقرة ج من هذه المادة في حالة إذا كانت المبالغ التي تحت يده أقل من النسب المحددة في البنود (1)، (2)، (3)، (4) ومفاد ذلك أن دور دائرة الأراضي والأملاك في دبي في حالة قيام نزاع بين المطور والمشتري مقصور أصلاً على مساعي التوفيق واقتراح الحلول المناسبة بقصد الوصول إلى تسوية ودية بين الطرفين دون أن يمتد هذا الدور ليشمل الفصل في النزاع الموضوعي بفسخ العقد أو بتنفيذه طبقاً للقواعد العامة والمنصوص عليها في المادتين 271، 272 من قانون المعاملات المدنية ومن ثم فإن ما تصدره الدائرة من قرارات في هذا الشأن هو مجرد اقتراح أو توصية ليست لها حجية ملزمة تمنع أو تحول دون عرض أي من طرفي النزاع منازعتهما على المحكمة المختصة سواء بطلب فسخ العقد أو تنفيذه أو التعويض عنه أو المجادلة في شأن مبررات النسب التعويضية التي يستحقها المطور والمنصوص عليها في القانون واللائحة سالفة البيان سواء من حيث أصلها أو مبناها.

غدير الجمعة

رئيسة جمعية ريادة الأعمال التنموية

جمعية ريادة الأعمال التنموية

من نحن؟

هي مبادرة أطلقتها مجموعة من المبادرين في مختلف مجالات ريادة الأعمال لصالح المجتمع بتعزيز دور الريادة بين الشباب الكويتي ونشر ثقافة الريادة وفتح مجالات عمل للشباب الكويتي لرفع مستوى الوعي بأهمية العمل الحر وذلك بإنشاء حاضنات الأعمال ومسرعات الحاضنات لخلق نماذج من رواد الأعمال المستقبلية

جمعية ريادة الأعمال التنموية
Association of Entrepreneurship Development

الرؤية:

أن نؤسس مركزا رائدا في خلق نماذج لرواد الأعمال المستقبلية وذلك بمساهمتهم في تنمية الدولة "كويت 2035" والتنمية المستدامة وتحقيقا لرؤية صاحب السمو حفظه الله بتحويل الكويت إلى مركز تجاري ومالي.

الرسالة:

تمكين الشباب الكويتي في ريادة الأعمال ليكونوا جزءا فعليا في المشاريع التنموية ونشر ثقافة الريادة لرفع مستوى الوعي بأهمية العمل الحر.

الأهـــداف:

تهدف جمعية ريادة الأعمال التنموية إلى خلق فرص مشجعة لمساهمة واسعة النطاق للمبادرين. وتسعى الجمعية إلى تحقيق مجموعة من الأهداف أبرزها:

1 - التعاون مع القطاع الخاص والحكومي وجمعيات النفع العام والمجتمع المدني للوصول إلى رواد الأعمال بهدف تدريبهم وتطويرهم لاكتساب المهارات ورفع الإنتاجية وتشكيل وتطوير المشروعات وتحسين بيئة الأعمال.

2 - تأهيل رواد الأعمال في مجال السياسات والإجراءات العامة الخاصة بتشغيل الحاضنات ومسرعات الأعمال لتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية المستدامة.

3 - خلق بيئة من رواد الأعمال المبدعين ليكونوا اللبنة الأساسية لرأس مال بشري إبداعي للأجيال القادمة وذلك لرفع القدرة التنافسية للاقتصاد الوطني وتطوير بنية تحتية متميزة تعتمد على التكنولوجيا.

4 - نشر الوعي الإبداعي وتبادل الأفكار والخبرات المتعلقة بإبراز قدرات الموهوبين والمخترعين والمبتكرين وتنمية إمكانياتهم وتسليط الضوء على شريحة المتميزين بالدولة.

5 - تطوير الرياديين والمتميزين ودعم أعمالهم القادرة على المنافسة للدخول إلى الأسواق الإقليمية والدولية وذلك تنويعا للاقتصاد وضمانا للاستدامة.

6 - استقطاب المبدعين وتكوين حاضنات ومسرعات متخصصة للاستمرار في الإبداع وذلك بقصد ديمومة العمل الإبداعي وإعداد الأطر والآليات المستخدمة في الاقتصادات العالمية المتطورة لتحويل الرؤية الوطنية إلى مشروع يتوافق مع إطار السياسات الوطنية للعلوم والتنمية.

7 - المساهمة في إنشاء وتطوير مجاميع من رواد الأعمال على أسس معلوماتية وتكنولوجية ليكونوا قادرين على مواكبة التحديات الحديثة وتطويرهم من خلال التدريب بنظم سد الفجوات وذلك لرفع درجة الكفاءة والإبداع والتميز.

8 - خلق روح الانتماء لدى رواد الأعمال لبيئة إبداعية يعتز المبادرون بها، وشحذ قدراتهم الكامنة لخلق بيئة من المنافسة والتحدي الإيجابي ما ينعكس على المكانة المجتمعية للدولة على مؤشرات التنافسية.

فرح الصدى

طالبة قانون

رحلة كفاح

يكون الشغف فتكون التضحية، ويكون الإصرار ليكون النجاح. تجذر حب القانون في أحشائي منذ طفولتي، وكانت رغبتي بارتداء الروب الأسود جمة. ولا شك أن بيئتي المحيطة بي دفعتني لاستكمال ما حلمت به: فأكثر من هم في عائلتي مستشارون، وقضاة، ومحامون. وزاد إصرارهم حين قمت بتأليف إصداري الأول في المرحلة الثانوية: فقد كان إصدارا قانونيا يحمل في طياته 14 قضية واقعية سُردت بتحليلات نفسية من قبل الاستشارية النفسية دلال الردعان. نظرت إلى نفسي نظرة تفاؤلية ومستقبلية عبر هذا الإصدار: حيثُ تصورت نفسي كمحامية تطرح قضاياها في مكتبها، أو في السجن المركزي. وقد وضعت عنوانا لإصداري (عُقد تستوجب الحل)، ولله الحمد صدر في 2018 ونال استحسان الكثيرين. تخرجت وأنا أضع الحقوق نصب عيني. قدمت على كلية الحقوق في جامعة الكويت وفرحت فرحة عارمة حين تم قبولي فيها. وما أبهجني حقا هو أنني حين قابلت النائب د. عبد الكريم الكندري في اللقاء التنويري للمستجدين، قال لي "أنتِ التي ستكونين نورًا للعدالة". بدأ الدوام الجامعي ومعه ابتدأ خوفي وقلقي: هل سأتكيف مع الطالبات؟ هل سيتفهم أعضاء هيئة التدريس حالتي؟

جردت نفسي من مشاعر القلق واستبدلت بها مشاعر الإصرار والتفاؤل. أخذت أشرح لكل دكتور إعاقتي البصرية، وآليات دراستي. استقبلوني بكل رحابة صدر. لكن الصعوبة كانت تتجسد بتحويل الكتب إلى طريقة برايل، ما يترتب عليه مبالغ باهظة، ووقت طويل للانتهاء منها، فذلك يعيقني من الدراسة أولا بأول، ومن المشاركة مع الدكتور في الفصل. وواحدة من الصعوبات أيضا كانت في عدم توفر كتاب في جامعة الكويت لحل اختباراتي، إلى جانب قيام بعض أعضاء هيئة التدريس بمنع تسجيل المحاضرة، رغم أن الكتابة مع الدكتور في الفصل صعبة جدا لكونه يتحدث بسرعة فلا يسعفني الوقت دائمًا لأتابع معه. لكن كل تلك الصعوبات لم تمنعني من تحقيق حلمي: فكل شيء يقابله ضرائب قد تكون باهظة، حتى الأحلام. أصدرت مؤلَّفي الثاني في 2019 حين كنت في سنتي الجامعية الأولى بكل صعوباتها. وشاركت في معارض الكتاب. وحظيَ إصداري الثاني بإقبال كثيف وكان بعنوان (31 من كانون الثاني). وهو رواية رومانسية تتحدث عن تكيف المكفوفين في المجتمع. وكانت الصعوبة هنا تكمن بتأليف وإصدار الكتب بالنسبة لي: فبرنامج الوورد لا يتفق مع VoiceOver الموجود في هاتفي، ومسوداتي الورقية كانت تحتاج لمن يقرأها، وفي حفل توقيعي احتجت لمن يوقع الكتاب للجمهور. لكن كل هذا اجتزته، وسأظل أتقدم وأجتاز. وها أنا أخط طموحي معكم، وأتخرج من كلية الحقوق بمعدل امتياز، وأصبح محامية دولية، وأنشر المزيد من الإصدارات، بل وأؤسس لي دار نشر.

أريج
عبدالرحمن
عبدالعزيز حمادة

مؤسِّسة مجموعة التحديات القانونيــة
مكتب محاماة ومجلة قانونية اقتصادية

المؤهلات:

- ليسانس حقوق - جامعة الكويت - 1997
- محامية أمام المحاكم الدستورية والتمييز

الخبرة العملية:

- 20 سنة من الخبرة القانونية بما في ذلك:
  - 13 سنة في القطاع المصرفي (مساعد مدير الدائرة القانونية في البنك الأهلي المتحد)
  - شهادة تكريم للموظف المثالي
  - سنة واحدة في القطاع الحكومي (عمادة شؤون الطلبة بجامعة الكويت).

- 4 سنوات في قطاع العمل الحر كممارسة في مهنة القانون
- بتاريخ 1 /2/ 2017 تم إنشاء مكتب خاص باسم (مجموعة التحديات القانونية)
- متخصصة في القانون التجاري والمدني والإداري التجارة الدولية والتحكيم.
- محكمة مقيد في غرفة تجارة وصناعة الكويت
- عضو جمعية المرأة الاجتماعية الثقافية
- عضو جمعية المحامين الكويتية
- عضو الاتحاد الدولي للصحفيين
- عضو في مركز التحكيم الأوروبي الصيني
- عضو نقابة المحامين في منطقة المحيط الهادئ (IPBA)
- عضو الاتحاد الدولي للمحامين (UIA)
- عضو نقابة المحامين العالمية (IBA)
- عضو جمعية الصحفيين الكويتية
- عضو الاتحاد الدولي للصحفيين
- عضو سابق في لجنة الدفاع عن حقوق الطفل، جمعية المحامين الكويتية
- الرئيس السابق للجنة الاقتصادية لجمعية المحامين الكويتية
- كاتبة في جريدة الأنباء الكويتية
- شاركت في العديد من المؤتمرات والندوات والندوات داخل وخارج الكويت منها على سبيل المثال:
  - شاركت في مناقشة تشريع قانون المحكمة الاستثمارية في لجنة التجارة الدولية بهيئة الأمم المتحدة
  - شاركت في تقرير تحسين بيئة الأعمال مع البنك الدولي بدعوة شخصية منهم لعام 2019 و عام 2020
- ناشطة في التواصل الاجتماعي
- تسعى لتعزيز دور المرأة في المجتمع
- أجرت العديد من الدراسات، بما في ذلك:
- دراسة مقارنة لمكافحة جرائم تكنولوجيا المعلومات - نشر في جريدة الأنباء
- دراسة قانون البصمة الوراثية - نشر في جريدة الأنباء
- دراسة قضية الاغتصاب الزوجي - نشر في جريدة الأنباء
- دراسة قانون الإعلام الإلكتروني
- دراسة البيئة القانونية الصناعية في الكويت مقارنة بالدول الأخرى
- قدمت عدة مبادرات منها:
  - مبادرة الإدارة القانونية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة
  - مبادرة الابتسام والقانون وهي الأولى من نوعها في الشرق الأوسط حيث يتم نشر المعلومات القانونية بطريقة مبسطة من خلال وضع نص قانون الصندوق الوطني للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالتعاون مع فناني الكاريكاتير - نسخة من الكتيب مدرج.
  - مبادرة إنشاء بورصة متخصصة للشركات الصغيرة والمتوسطة.
  - مبادرة الفيلم الوثائقي لرفع القضية الصناعية وحاجة هذا القطاع للعديد من التشريعات الاقتصادية القانونية.

العدد الثالث (ابريل - مايو - يونيو) 2020

Legal Challenges

The International Magazine of Law & Economics

التحديات القانونية

مجلة قانونية اقتصادية دولية

رؤية حديثة
لنقل الثقافة القانونية
عبر الحدود

Legalchallenges | @Legalchallenges | +965 99650888

LEGALCHALLENGESMAGAZINE.COM

تصدر من دولة الكويت

رئيسة التحرير: أريج حمادة

تصدر كل 3 أشهر